الحلية

في إعفاء اللحية

"الطبعة الثالثة"

تقديم الشيخ العلامة

أبو مالك محمد إبراهيم شقرة

إعداد الشيخ

تركي بن مبارك بن عبد الله البنعلي



فِطْرَةٌ وَقُدْوَةٌ

وَلِحْيَتِي الْمُوَقَّرَهْ ... فِي السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَهْ

لَسْتُ لَهَا بِحَالِقِي ... مُسْتَحِياً مِنْ خَالِقِي

لأَنَّهَا مِنْ فِطْرَتِي ... وَمِنْ شِعَارِ مِلَّتِي

وَالأَصْلُ أَنَّ حَلْقَهَا ... لِلْمُشْرِكِينَ السَّفَهَا

وَتَرْكُهَا رُجُولَةُ ... وَحَلْقُهَا أُنُوثَةُ

وَالأَمْرُ بِالإِعْفَاءِ ... صَحَّ بِلاَ امْتِرَاءِ

وَهْوَ إِذَا مَا أُطْلِقَا ... وُجُوبُهُ تَحَقَّقَا

كَذَا عَنِ التَشَبُّهِ ... بِالْمُشْرِكِينَ قَدْ نُهِي

وَالنَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ ... فِي شِرْعَةِ الْحَكِيمِ

وَالْمَرءُ مَعْ مُحِبِّهِ ... وَأُنْسُهُ فِي قُرْبِهِ

فَهَلْ يَكُونُ الاِقْتِدَا ... بِالْمُصْطَفَى أَمْ بِالْعِدَا

وَهَاهُنَا يَجْدُرُ بِي ... ذِكْرُ مِثَالٍ مَرَّ بِي

أَلْقَاهُ بَعْضُ الْفُضَلاَ ... لِلَفْتِ أَنْظَارِ الْمَلاَ

قَالَ احْصُرُوا الْجَرَائِم ... فِي السِّجْنِ وَالْمَحَاكِمْ

أَغَالِبُ الْعُصَاةِ ... وَأَكْثَرُ الْجُنَاةِ

ذَوُو لِحىً مُوَفَّرَهْ ... أَمْ حَالِقُونَ مَكَرَهْ

هَذَا هُوَ الْمِثَالُ ... فَلْيَفْهَمِ الْعُقَّالُ

فَلاَ تُطِعْ مُنَافِقَا ... أَوْ كَافِراً أَوْ فَاسِقَا

يَرْمِيكَ بِالْغَبَاءِ ... بِسَبَبِ الإِعفَاءِ

فَقَدْ كَفَاكَ الْمُصْطَفَى ... وَالْعُلَمَا والْخُلَفَا

وَاذْمُمْ ذَوِي التَّنَافُسِ ... فِي بِدْعَةِ الْخَنَافِسِ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة شيخنا العلامة الوالد أبي مالك محمد إبراهيم شقرة حفظه الله[1]:

بسم الله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده..

لا أحسب واحداً من أهل العلم يخفى عليه حتى وإن كان في أدنى درجة من درجاته أن اللحية شعيرة من شعائر الدين، وفريضة من فرائض الإسلام، يجب على المسلم أن يعنى بها على نحو ما جاء وصفها في السنة النبوية، فمن خالف عنه فقد اجترح إثما كبيراً وأتى حوباً مبيناً، يجب عليه المبادرة إليه وإماطته عن نفسه من قبل أن يقضي نحبه، وهو ملم به فيقبل على ربه وهو متلبس بمعصية من شر المعاصي التي صارت جارية في حياة الأمة تقليداً لغير المسلمين، وأخذاً بفتاوى بعض أهل العلم حيث يدعون أن إعفاء اللحية من سنن العادات، وهو من سوء القول الفاضح وإلا ماذا يقولون بتجمل الأنبياء كلهم باللحى، وبغيرها مخالفة عن هدي سيد المرسلين وهو خير الهدي الذي يقيم العبد على أحسن العمل وأشرف القول ويخلق في قلبه أرفع درجات التقوى ويسدد خطوه على أقوم سبيل ويقيه العثرات، ويحول بينه وبين خفايا الزلات، وهو على غير ما نرى عليه كثيراً من أهل العلم والخاصة من الأمة وهذا شيء يحزن جداً.

ويحسن بنا أن نورد فتوى للشيخ المحدث؛ محدث ديار الشام محمد ناصر الدين الألباني في اللحية.

كان يحدث بها في آخر أيام حياته وهي من أعاجيب فتاواه رحمه الله، وكان يشدد فيها ويقول بتأثيم من يجاوز الحدّ الذي يخالف عنه.

كان يقول: يمسك على اللحية مريد تجميل بقبضة يده فما زاد عن القبضة قصه فإن أبقى هذه الزيادة ولم يقصها فهو آثم!

لكن الأعجب من الفتوى نفسها قوله فيها: أن إطالة اللحية كإسبال الثوب فكما أن لا يجوز إسبال الثوب فلا يجوز إطالة اللحية!

---

(١) سُئل الشيخ عبد العزيز بن باز: مَن من أهل العلم يوصي في بلاد الشام؟ فقال: "الشيخ (أبو مالك) محمد شقرة".اهـ، لذا لا يزال أولاد الشيخ عبد العزيز ينادون الشيخ شقرة: "يا وصِيَّة والدنا".اهـ

أمر أعجب من العجب نفسه، لكنه الشيخ الألباني الذي أخرج للأمة وللدنيا من ذخائر السنة ما لم تستطع الأمة أن تأتي بمثله.

وأنا أقول تعقيباً على هذه الفتوى: غفر الله للشيخ فقد اجتهد فأخطأ، ولكل جواد كبوة ويكفيه رحمه الله ما قدم للأمة من الخير.

ولعله رحمه الله لو طال به العمر لعاد عنها كعادته وكم عاد عن كثير من الفتاوى وقد كان رجاعاً إلى الحق خُلُقٌ يعرف فيه.

وأظن فيه "إن حسنات الأبرار سيئات المقربين".(١)

رحم الله الألباني وغفر له وجمعنا به في الفردوس الأعلى.

ولقد سرني فيما رأيت –والحمد لله– في رسالة ولدنا تركي البنعلي من المسائل الطيبة في موضوع اللحية ما يغنينا عن سواها من الكتب والرسائل التي وضعها مؤلفوها وهم كثيرون جزاهم الله خيرا ما يكفي في الإحاطة بمسائلها وأحكامها، والمؤمن الحق هو الذي لا يحتاج إلا أن يظهر على المسألة أو المسائل التي يحتاجها فيسارع إليها يقيم نفسه فيها طاعة لله ولرسوله، ورجاء صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وأخذ نفسه بقول الله سبحانه وتعالى: (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا) فجزاه الله خيراً عن هذه الرسالة وبارك فيه وزاده بسطة في علمه وجسمه وصالح عمله إن سميع مجيب.

عمان الخير
٧ محرم ١٤٣٢ هجري
١٣ كانون اول ٢٠١٠
محمد إبراهيم شقرة

(١) قال أبو سفيان: هذه مقالة للجنيد، ذكرها العروسي في حاشيته على شرح الرسالة القشيرية للشيخ زكريا الأنصاري ١٤١/١، وذكرها ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٥/٢، ونسبها لأبي سعيد الخراز، وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥٢/١٤.

مقدمة الطبعة الثانية:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فلقد طالعتُ بضعة عشر كتاباً وُضع في اللحية وإعفائها، ولكني لمحت فيها التوسع في المقدمات، والاسترسال في التأصيلات؛ كنحو: حقيقة السنة لغة واصطلاحاً، ومدلول الأمر، وأساليب طلب الفعل، وهل الأمر نهي عن ضده.. إلخ

مما يجعل هذه الكتب حكراً على طلاب العلم، ودُولة بين الفقهاء منهم! وليس هذا مقصدي في حليتي!

لذا خففت كتابي من المباحث الأصولية والمقدمات، وحليته بالآثار ودرر الكلمات، لتسهل الاستفادة منه على العوام، ويقنع بما فيه أهل الخصام.

ولما خرجت حليتي بحلتها الأولى مختصرة جداً، رأيت أن أزيد فيها من بعض ما وقفت عليه بصدد الحث على إعفاء اللحى لتخرج مرة أخرى، ولكن بحلة جديدة، هي أبهى من ذي قبل.

وقد بعث القاضي الفاضل عبد الرحيم بن علي البيساني إلى العماد قائلاً له: "إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده لو غير هذا لكان أحسن، **ولو زيد كذا لكان يستحسن**، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، هذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر".اهـ[1]

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء وإمام المرسلين.

وكتب: أبو سفيان تركي بن مبارك البنعلي
٢١/٤/١٤٣١هـ
٦/٤/٢٠١٠م

(١) انظر: أول شرح "الاحياء" للزبيدي (١/٣).

المقدمة:

الحمد لله الذي زين الرجال باللحى والنساء بالذوائب، وخلق النجوم زينة للسماء وخلق الكواكب، والصلاة والسلام على الصادق المصدوق الصائب، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم وكل تائب، أما بعد:

فإن الله تعالى خلق الإنسان في أحسن صورة ومظهر قويم، كما قال الله تعالى في كتابه الكريم: (لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ) [التين : ٤]

قال الإمام البغوي رحمه الله في تفسيره: "أي: أعدل قامة وأحسن صورة".اهـ

ثم جعل الله تعالى من الإنسان ذكراً وأنثى، كما قال تعالى: (وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنْثَى) [النجم: ٤٥].

ثم بين تعالى أنه ميز الذكر عن الأنثى، كما قال تعالى: (وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى) [آل عمران: ٣٦].

ومن جملة الأمور التي ميز بها الذكر عن الأنثى "**اللحى**"(١)، وقد روي أن من تسبيح الملائكة لله قولهم: "**سبحان الله الذي زين الرجال باللحى**، والنساء بالذوائب"،(٢) وقد كانت أم المؤمنين عائشة تقسم بالله وتقول: "**والذي زيّن الرجال باللحى**".اهـ [عيون الأخبار ٤/٥٥]، ومن أقوال العامة: "**زينة الرجل في لحيته**، وزينة المرأة في شعرها".

فاللحية جمال الرجال، وكما روى الإمام أحمد في مسنده ٥/٧٧ عن علباء بن أحمر حدثنا أبو زيد الأنصاري رضي الله عنه: "قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ادن مني) قال: **فمسح على رأسه ولحيته**، قال: ثم قال: (**اللهم جمله وأدم جماله**)، قال: فلقد بلغ

---

(١) قال العلامة ابن منظور رحمه الله: "اللحى: منبت اللحية من الإنسان وغيره.. [قال] ابن سيده: اللحية: اسم يجمع من الشعر ما نبت على الخدين والذقن، والجمع: لِحى ولُحى".اهـ [لسان العرب ٨/٥٧].

(٢) فيه ابن داود ليس بثقة.

بضعاً ومائة سنة **وما في رأسه ولحيته بياض**، إلا نبذ يسير، ولقد كان منبسط الوجه ولم ينقبض وجهه حتى مات".اهـ[١]

وهذا الأمر من الفطرة والبديهيات، التي لا يختلف فيها أهل الحق والهيئات، بل قد قال ابن قتيبة الدينوري –خطيب أهل السنة– : "قال بعضُ الحكماء: **لا تُصافِين من لا شَعْرَ على عارضيه وإن كانت الدنيا خراباً إلا منه**".اهـ [عيون الأخبار ٥٥/٤].

لقد كان الرجال في صدر الإسلام وبعده، بل وفي الجاهلية قبله، بلحاهم يُعرفون، وبطولها أو قصرها يُنعتون، ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسهلة بنت سهيل عن سالم: (أرضعيه)[٢] قالت لتدلل على أنه رجل: "**إنه ذو لحية**".اهـ [أخرجه مسلم].

بل قد ورد أنهم في الجاهلية كانوا لا يصحبون معهم في المعارك والحروب، إلا من دخل المشط في لحيته.

فلم يكن يُعرف أحد يحلق لحيته، اللهم إلا منتكسي الفطر من المجوس ومن على شاكلتهم! فتعاقبت الأيام، وتوالت الأعوام.. حتى أصبحنا اليوم نعد الملتحين على أصابع اليد الواحدة! وصار أصحاب اللحى في غربة غريبة؛ كالشعر الأبيض في الثور الأسود!

وصار الملتحي متخلفاً.. رجعياً.. حجرياً.. متزمتاً.. متطرفاً.. إلى آخره من كيل وسيل التهم!

لا تلمــزونا يا خفــافيش الــدجى ... بتزمـــت وتطـــرف وتشـــددِ

فبكـــل قـــول نســـتدل بآيـــة ... أو بالحـــديث المســـتقيم المســـندِ

---

(١) قال الإمام البيهقي في (الدلائل) (٢١٢/٢١١/٦): "هذا إسناد صحيح موصول".اهـ وقال الإمام الهيثمي رحمه الله: "رواه أحمد والطبراني.. وإسناده حسن".اهـ [مجمع الزوائد ٦٣٢/٩]. وقال الشيخ مقبل الوادعي: "هذا حديث صحيح رجاله ثقات".اهـ [دلائل النبوة ص٢١٨]. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط مسلم".اهـ

(٢) قال القاضي عياض رحمه الله: "حلبته ثم شربه من غير أن يمس ثديها، ولا التقت بشرتاهما".اهـ وهذه الحادثة خاصة بسهلة وسالم. [انظر شرح النووي لصحيح مسلم ٤٧/١٠].

ورفعاً لغربة الغرباء، وتسلية لأهل الحق السعداء، وحثاً على توفير اللحى والإعفاء، كتبت هذه السطور، لعل الله أن ينفع بها الإسلام والمسلمين على مر العصور والدهور، إنه كريم جواد رحيم غفور..

المحور الأول: الإقتداء في توفير اللحى والإعفاء؛ بالأنبياء والأولياء:

أولاً: الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

قال الله تعالى: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ * وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ * وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) [الأنعام: ٨٣-٨٧] إلى أن قال تعالى: **(أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ)** [الأنعام: ٩٠] فأمرنا الله تعالى أن نقتدي بهدي الأنبياء الظاهر والباطن، ومن هديهم الظاهر: "**إعفاء اللحى**"..

عن عائشة-رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله-صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-: (عشر من الفطرة: قص الشارب، **وإعفاء اللحية**، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظافر، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء -يعني: الاستنجاء- قال زكرياء ابن أبي زائدة: قال مصعب بن شيبة: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة)[1].

قال الإمام السيوطي رحمه الله: "وأحسن ما قيل في الفطرة **أنها السنة القديمة التي اختارها الأنبياء، واتفقت عليها الشرائع**، فكأنها أمر جبلي فطروا عليها".اهـ [تنوير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك ٢/٢١٩].

---

(١)- أخرجه مسلم، والترمذي، والنسائي، وأحمد.. وقال الشيخ حافظ الحكمي في منظومة "السبل السوية":

وقصُّ شاربٍ، مع الإعفاءِ ... للحيةٍ، كذا انتقاصُ الماءِ

قال الإمام ابن قدامة المقدسي رحمه الله في المضمضة والإستنشاق: "**وكونهما من الفطرة لا ينفي وجوبهما، لاشتمال الفطرة على الواجب والمندوب**".اهـ [المغني ١/١٤٤]. قلت: فكذلك يُقال في إعفاء اللحية.

إن أول من يلتزم بالفطرة ويدعو الناس إليها هم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولقد جاء حديث الفطرة في رواية مرسلة عن عطاء بن أبي رباح قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عشرٌ فُطر عليهنَّ **أبوكم إبراهيم**: خمسٌ في الرأس، وخمسٌ في الجسد، فأما التي في الرأس: فالمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وقص الشارب، **وإبقاءُ اللحية**، وأما التي في الجسد: فنتف الأبط، وقص الأظافر، والختان، والاستحداد، والاستنجاء بالحجارة) [أخرجه أبو عبيد في "الخطب والمواعظ" برقم ٢٨].

وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ: (**أَوْفُوا اللِّحَى**، وقُصُّوا الشَّوَارِبَ) قالَ: (**وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، يُوفِّي لِحْيَتَهُ** [1]، **ويَقُصُّ شَارِبَهُ**). [أخرجه الطبراني في الكبير ٢٧٧/١١].

ومما يؤكد ذلك؛ ما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**أنا أشبه ولد إبراهيم به**) [متفق عليه]، وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم**) [متفق عليه]. ومن المعلوم أن لحيته صلى الله عليه وسلم كثة عظيمة –كما سيأتي بإذن الله–، فكذلك إبراهيم عليه السلام، والله أعلم.[2]

---

(١) قال الله تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ..) [الممتحنة: ٤].

(٢) **فائدة**: جاء في "كشف الخفاء" ٢٧٠/١-٢٧١: " (إن لإبراهيم الخليل وأبي بكر الصديق لحية في الجنة).. قال في المقاصد نقلا عن شيخه ابن حجر: لم يصح أن للخليل في الجنة لحية ولا للصديق ولا أعرف ذلك في شيء من كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المنثورة. ثم قال: وعلى تقدير ثبوت وروده فيظهر لي أن الحكمة في ذلك: أما في حق الخليل فلكونه منزلا منزلة الوالد للمسلمين لأنه الذي سماهم بالمسلمين وأمروا بإتباع ملته، وأما في حق الصديق فلأنه كالوالد الثاني للمسلمين إذ هو الفاتح لهم باب الدخول إلى الإسلام.

لكن أخرج الطبراني بسند ضعيف عن ابن مسعود: أهل الجنة جرد مرد، قال: إلا موسى عليه الصلاة والسلام فإن له لحية تضرب إلى سرته.

وقال النجم أخرج ابن أبي الدنيا عن ابن عباس قال: أهل الجنة جرد مرد إلا ما كان من موسى فإن له لحية تضرب إلى صدره.

وأخرج ابن أبي شيبة وابن عساكر عن جابر: ليس يدخل أحد الجنة إلا أجرد أمرد إلا موسى بن عمران فإن لحيته تبلغ سرته وليس أحد يكنى في الجنة إلا آدم فإنه يكنى أبا محمد.

=

وروى البيهقي عن هشام بن العاص الأموي، قال: "بعثت أنا ورجل آخر إلى هرقل صاحب الروم ندعوه إلى الإسلام..." –فذكر القصة بطولها– وفيها: "أن هرقل أراهم صور الأنبياء في خرق من حرير"..

١– فذكر في صفة نوح عليه الصلاة والسلام أنه **كان حسن اللحية**.
٢– وفي صفة إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه **كان أبيض اللحية**.
٣– وفي صفة إسحاق عليه الصلاة والسلام أنه **كان خفيف العارضين**.
٤– وفي صفة يعقوب عليه الصلاة والسلام أنه **كان يشبه أباه إسحاق**.
٥– وفي صفة عيسى عليه الصلاة والسلام أنه **كان شديد سواد اللحية**.[(١)] [دلائل النبوة ١/٣٨٥]. قال العماد ابن كثير رحمه الله: "إسناده لا بأس به".اهـ [تفسير القرآن العظيم ٣/٤٨٤]. ورواه أبو نعيم في "دلائل النبوة" من طريق أخرى:

=

وله عن كعب قال: ليس أحد في الجنة له لحية إلا آدم وله لحية سوداء إلى سرته وذلك أنه لم يكن له في الدنيا لحية وإنما كانت اللحى بعد آدم وليس أحد يكنى في الجنة إلا آدم يكنى فيها أبا محمد.

وذكر القرطبي في تفسيره أن ذلك ورد في حق آدم هارون أخي موسى أيضا ورأيت بخط بعض أهل العلم أنه ورد في حق آدم ولا أعلم شيئا من ذلك ثابتا. انتهى.

وأقول في الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيثمي: ليس في الجنة أحد غير آدم بلحية وحديث (إن هارون) كذلك موضوع.

وزاد بعضهم نوحا عليه السلام. فغاية من قيل فيهم ذلك على ما فيه ستة أشخاص. ونظم ذلك بعضهم فقال:

وستة ليست لأهل الجنة ... لا بول لا غائط لا أجنه
كذاك لا نوم ولا أسنانا ... ولا لحى أيضا كما أتانا
وستة من أهلها قد خصوا ... بلحية قد جاء فيهم نصُ
هم آدم ونوح إبراهيم ... هارون والصديق والكليم

وأقول لم أر أنه لا أسنان لأهل الجنة إلا في هذا النظم فليراجع".اهـ قلت: لعل الناظم يريد في نظمه السن مقدار العمر جمعه أسنان، والله أعلم.

(١) ولما سأل الحواريون عيسى عليه السلام أن يسأل ربه أن ينزل عليهم مائدة من السماء، قام يصلي، "ثم أرسل عينيه بالبكاء، فما زالت دموعه تسيل على خديه **وتقطر من أطراف لحيته**..".اهـ [أخرجه ابن أبي حاتم، وانظر تفسير القرآن العظيم ٢/١٥٣].

٦- وفي صفة موسى عليه الصلاة والسلام **أنه كث اللحية**.
٧- وفي صفة هارون عليه الصلاة والسلام **أنه كان يشبه موسى**.

قال الله تعالى عن موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام: (قَالَ يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا * أَلا تَتَّبِعَنِي أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي * قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ **لا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي** وَلا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي) [طه:٩٢-٩٤] قال ابن عباس رضي الله عنهما: "أخذ شعره بيمينه **ولحيته بيساره،** لان الغيرة في الله ملكته".اهـ [انظر تفسير القرطبي]، وقال العلامة الشنقيطي في "أضواء البيان": "وذلك يدل على أنه لشدة غضبه أراد أن يمسك برأسه **ولحيته**". اهـ

قلت: لو لم تكن لحيته عليه الصلاة والسلام طويلة لما تمكن موسى عليه الصلاة والسلام من الإمساك بها.

وقد جاء في بعض الروايات في حديث الإسراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى هارون عليه الصلاة والسلام في السماء الخامسة وقال في نعته: "نصف لحيته بيضاء، ونصفها سوداء، **تكاد لحيته تصيب سرته من طولها**".اهـ[1]

وروى ابن إسحاق عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه -في حديث المعراج الطويل-: "..قال: ثم اصعدني إلى السماء الخامسة فإذا فيها كهل **أبيض الرأس واللحية، عظيم العثنون**،[2] لم أرَ كهلاً أجمل منه، قال: قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا المحبب في قومه هارون بن عمران..".اهـ [السيرة لابن هشام ٤٩/٢].

قال الله تعالى: (**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ**) [الممتحنة: ٦].

---

(١) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم في تفسيرهما، والبيهقي في دلائل النبوة.

(٢) العثنون: اللحية.

ثانياً: النبي محمد صلى الله عليه وسلم[1]:

قال الله تعالى: (**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا**) [الأحزاب: ٢١].

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (..**فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**) [متفق عليه].

ومن التأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم **إعفاء اللحى وإكرامها**، فقد كان صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (**عظيم اللحية**)[2].

وفي رواية لابن عساكر في "تاريخه" بلفظ: (**كانت لحيته صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قد ملأت من ههنا إلى ههنا، وأمَرَ يده على عارضيه**).

وفي رواية لمسلم (١٥/٩٧) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قد شمط[3] مقدم رأسه **ولحيته**.. وكان **كثير شعر اللحية**). [4]

---

(١) عن طلق بن حبيب قال: "عشرة من السنة: السواك، وقص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، **وتوفير اللحية**، وقص الأظافر، ونتف الإبط، والختان، وحلق العانة، وغسل الدبر".اهـ [رواه النسائي].

(٢)-رواه الإمام أحمد، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "حسن لغيره".اهـ [المسند ١/١٦١]. قلت: رجال الحديث رجال مسلم، غير صالح بن سعيد المؤذن،لم يوثقه سوى ابن حبان، ولكن تابعه عثمان بن عبد الله بن هرمز؛ انظر "شرح السنة" للبغوي ١٣/٢٢١، والتاريخ لابن عساكر/ قسم السيرة ص٢١٨، وطبقات ابن سعد ١/١٢١، والبيهقي في الدلائل (١٦٣) وغيرها..

(٣) وجاء في حديث أبي جحيفة رضي الله عنه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم: "كان أبيض **قد شمط**". [متفق عليه]. قال الإمام النووي رحمه الله: "اتفق العلماء على أن المراد بالشمط هنا ابتداء الشيب".اهـ [شرح صحيح مسلم ١٥/٩٥].

(٤) وقد أخرجه أحمد في مسنده ٥/١٠٤، وابن سعد في الطبقات ١/٤٢٥، والطبراني في الكبير ٢/٢٢٣، والبيهقي في الدلائل ١/٢٣٥، وابن عساكر في التاريخ، قسم السيرة ص٢٥٢..

وجاء من طريق عبيد الله بن موسى، عن جابر بن سمرة أيضاً، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم **كثر -يعني الشعر واللحية-**. قال عبيد الله: **كثير شعر اللحية**. [أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١/١٣٤، وهو حديث حسن].

وفي رواية لمسلم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (**كان كثير اللحية**)[١].

وفي رواية للترمذي من حديث عمر رضي الله عنه أنه قال: (**كث اللحية تملأ صدره**). وفي رواية بلفظ: (**كثيف اللحية**).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم.. **كث اللحية**".اهـ [أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١٢١، وابن عساكر في التاريخ، قسم السيرة، والبيهقي في الدلائل ص١٦٤، ورجاله ثقات غير عبد الله بن محمد بن عقيل مختلف فيه].

وأخرج الحاكم في مستدركه وصححه، والبيهقي، والآجري أن أم معبد الخزاعية قالت في نعت النبي صلى الله عليه وسلم: (**وفي لحيته كثافة**)، وفي رواية: (وفي لحيته **كثاثة**).[٢]

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم **ضخم الرأس واللحية**) [أخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "أصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فبينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام أعرابي فقال: يا رسول هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا. فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره **حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم**..) [الحديث؛ متفق عليه].

---

(١)-رواه مسلم في (صحيحه) كتاب الفضائل باب: شيبه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم [٨٦/٧-مع النووي].

(٢) قال في مجمع الزوائد: "رواه الطبراني وفي إسناده جماعة لم أعرفهم".اهـ [٦/٧٠].

وفي صحيح البخاري أن أبا معمر قال: (قلنا لخباب بن الأرت: أكان رسول الله- صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم- يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: نعم، فقلنا له: بم كنتم تعرفون قراءته؟ قال: **باضطراب لحيته)**.[١]

وقال أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه: "إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم **يخلل لحيته**".اهـ[٢]

وفي رواية من حديث أنس: أنه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه **فخلل به لحيته،** وقال: **(هكذا أمرني ربي)**.[٣]

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "كنتُ أطيب النبي صلى الله عليه وسلم بأطيب ما نجد، **حتى أجد وبيض الطيب في رأسه ولحيته**". [متفق عليه، وقد بوب البخاري عليه: "باب الطيب في الرأس واللحية"].

وعن جهضم بن الضحاك قال: مررنا بالزُّجَيح [٤]، فرأيت بها شيخنا، فقيل لي: هذا العَدَّاء بن خالد. فقلتُ: رأيتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم. قلتُ: صِفْهُ لي. فقال: **كان حسن السَّبَلة**. قال: **وكانت العربُ وأهل الجاهلية يسمون اللحية السَّبلة**[٥].[٦]

(١) هذا دليل على طول لحية النبي صلى الله عليه وسلم، إذ لو كانت قصيرة لم تضطرب!

(٢) قال الحافظ في التلخيص: "رواه الترمذي وابن ماجة وابن خزيمة والحاكم والدارقطني وابن حبان عن عثمان".اهـ وذكره السيوطي في الأحاديث المتواترة.

(٣)- رواه أبو داود، وعنه البيهقي، وصححه الألباني لشواهده في (الإرواء) (١٣/١)، والأرناؤوط في (جامع الأصول) (١٨٥/١٨٤/٧).

(٤) وهو ماء في طريق مكة .

(٥) فيه إشارة إلى أن أهل الجاهلية كانوا يوفرون لحاهم -كما سيأتي بإذن الله-.

(٦) رواه الدينوري في "المجالسة"، وابن عساكر في "تاريخ دمشق"، والطبراني في "الكبير"، والهيثمي في "المجمع".

وعنْ أَنس بنِ مالكٍ قالَ: "إِنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمْ يخضِبْ قطُّ **إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ فِي الْعَنْفَقَةِ قَلِيلًا** وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ يَسِيرٌ لَا يَكَادُ يُرَى"[١].

وأخرج الشيخان في صحيحيهما أن عروة –في قصة صلح الحديبية–: (جَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُلَّمَا تكَلَّمَ **أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ**[٢] وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى **لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ **لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالُوا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ..) [متفق عليه] قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله: "**وكانت عادة العرب أن يتناول الرجل لحية من يكلمه ولاسيما عند الملاطفة**[٣]، وفي الغالب إنما يصنع ذلك النظير بالنظير، لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يغضي لعروة عن ذلك استمالة له وتأليفاً، والمغيرة يمنعه إجلالاً للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيماً".اهـ [فتح الباري ٥/٤١٨].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده برقم ١٣٨٠٩ وابن سعد في الطبقات ١/٤٣٢ ، وهو حديث صحيح.

(٢) في هذا دلالة على عظم لحية النبي صلى الله عليه وسلم وطولها.

(٣) في هذا أن من عادة العرب توفير اللحى حتى قبل الإسلام –كما سيأتي بإذن الله–، بل إن هذا الأمر عادة لكل الرجال لأنه من سنن الفطرة كما مر معنا.

ثالثاً: الخلفاء الأربعة [1]:

عن العرباض بن سارية رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (..فعليكم بسنتي **وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عضوا عليها بالنواجذ**..)[2]

ومن السنن الظاهرة [3] لدى الخلفاء الراشدين التي أُمرنا أن نعض عليها بالنواجذ؛ **إعفاء اللحى**..

١- أبو بكر الصديق رضي الله عنه:

قال قيس بن أبي حازم: "كان أبو بكر يخرج إلينا وكأن **لحيته** ضرام عرفج من الحنا والكتم". [أخرجه ابن سعد ٣/١٣٤، وابن أبي شيبة ٨/١٤٦، وسنده صحيح].

وعن أبي جعفر الأنصاري قال: "رأيت أبا بكر الصديق ورأسه ولحيته كأنهما جمر الغضا"[4].اهـ [أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١٤٣، من رواية الأعمش عن ثابت، وفيها كلام].

---

(١) إن لحى الرجال تختلف طولاً وقصراً، خفة وكثافة، استرسالاً وتجعداً، وهذا أمر خَلقي من الله تعالى، وهو أمر مشاهد، وسيأتي معنا – إن شاء الله – وصف بعض لحى الصحابة بالخفة أو الرقة ونحوها.

(٢) هذا الحديث مروي من طريق العرباض بن سارية رضي الله عنه وهو مخرج عند الإمام أحمد: (٤/١٢٦-١٢٧)، وأبي داود في السنة في باب لزوم السنة: (١٢/٣٥٨-٣٥٩-عون المعبود)، والترمذي في باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع: (٥-٤٣-رقم ٢٦٧٦)، وابن ماجة: (١/١٦-رقم ٤٣)، والدارمي: (١/٤٤-٤٥)، وابن حبان: (رقم ١٠٢-موارد)، والحاكم: (١/٩٥-٩٦) ، والبغوي ١/٢٠٥، وصححه الترمذي والحاكم وغيرهما.. قال أبو نعيم الأصبهاني رحمه الله: "هذا حديث جيد، من صحيح حديث الشاميين".اهـ [المستخرج ١/٣٦]. وقال الشيخ مقبل الوادعي: "هذا حديث حسن".اهـ [الصحيح المسند ٢/٧٦].

(٣) المقصود بالسنة هنا: الهدي والطريقة، وليس بمعنى السنة عند الفقهاء التي يُثاب فاعلها ولا يأثم تاركها.

(٤) قال العلامة ابن منظور رحمه الله: "الجمر: النار المتقدة".اهـ [لسان العرب ٢/٣٥١]. والمراد هنا أنه كان يخضب لحيته بحمرة شديدة.

وقد وصفه أصحاب السير من أفواه الرواة فقالوا: "إن أبا بكر .. **خفيف العارضين** .. **ويخضب لحيته وشيبه بالحناء والكتم**".اهـ [الخليفة الأول للدكتور علي الصلابي ص٢٠].

٢- عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

وكان عمر بن الخطاب "**يصفر لحيته**". [البداية والنهاية لابن كثير١٣٨/٦] وجاء في صحيح مسلم (٩٧/١٢) من حديث أنس: "واختضب عمر بالحناء بحتاً".اهـ وصح عنه أنه لم يخضب كما في الطبقات لابن سعد ٢٣٥/٣، وتاريخ الطبري ٤٠٨/٤.. **والجمع**: أنه قد يحصل كل منها في أوقات مختلفة.

وقال الخطبي: "وفي صفة عمر **أنه كان كث اللحية**.." [تارخ ابن عساكر/ترجمة عمر، ص١٦] وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "**كثير السبلة**[1] في أطرافها صهوبة".اهـ [الإصابة في تمييز الصحابة ٥١١/٥]. وكذلك جاء في لسان العرب ٦٨/١٤ أنه كان طويلاً جسيماً .. "**كثير السبلة**".اهـ

٣- عثمان بن عفان رضي الله عنه:

روى ابن عساكر في تاريخ دمش بسنده إلى يعقوب بن شيبة قال: "كان عثمان **كبير اللحية عظيمها**" وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "كان.. **عظيم اللحية**".اهـ [الإصابة ٤٥٥/٢]. وذكر السيوطي أنه: "**كثير اللحية**". [تاريخ الخلفاء الراشدين ص٥٠].

وعن أبي مولى (عبد الله بن) شداد بن الهاد قال: "رأيت عثمان بن عفان يوم الجمعة على المنبر ... **طويل اللحية**، حسن الوجه".اهـ[2] وقال المبارك بن فضالة سمعت الحسن يقول: "سمعت عثمان يخطب: ... وكان عثمان .. **كبير اللحية عظيمها**".اهـ وقال في

(١) أي اللحية؛ قال الإمام ابن الأثير رحمه الله في "النهاية": "والسبلة عند العرب مقدم اللحية وما أسبل منها على الصدر".اهـ

(٢) رواه ابن المبارك في الزهد، ورواه البيهقي في شعب الإيمان ١٥٩/٥، ورواه الطبراني، وابن عساكر في تاريخ دمش ١٦/٣٩، وأبو نعيم في الحلية ٦٠/١، وحسنه الهيثمي في المجمع ٨٧/٩، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب. وفي إسناده ابن لهيعة، ولكن يشهد له ما أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" ١٢٢/١، برقم: (١٢٠).

موضع آخر: "كان شيخاً جميلاً **طويل اللحية** حسن الوجه".اهـ [1] [صحيح، أورده الحافظ المزي في تهذيبه ٤٥٢/١٩].

وعن عبد الرحمن بن سعد مولى الأسود بن سفيان قال: "رأيت عثمان بن عفان.. **مصفراً لحيته**".اهـ [أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٩/٣، وابن أبي شيبة في المصنف ٢٥٢/٨، وإسناده صحيح].

٤- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

وكان علي -رضي الله عنه-: (**عريض اللحية، وقد ملأت ما بين منكبيه**). وقال السيوطي عنه: "**كث اللحية، حتى كانت تملأ ما بين منكبيه، وكانت لحيته بيضاء كأنها قطن**".اهـ [تاريخ الخلفاء الراشدين ص١٦٧] وعن الشعبي رحمه الله قال: "رأيت علياً رضي الله عنه على المنبر **أبيض اللحية قد امتلأت ما بين منكبيه**". [2]

وعن رزام بن سعيد الضبي قال: سمعت أبي ينعت علياً قال: "..ضخم المنكبين، **طويل اللحية**..".اهـ [الطبقات لابن سعد ١٧/٣، وابن عساكر ٣٩/١، وهو أثر حسن لشواهده].

وعن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه أبي إسحاق قال: رأيت علياً، فقال لي أبي: قم يا عمرو فانظر إلى أمير المؤمنين، فقمت إليه، **فلم أره يخضب لحيته، ضخم اللحية**. [أخرجه ابن عساكر في التاريخ ٣٧/١، وإسناده حسن].

وعن إسماعيل بن عامر قال: "**ما رأيت رجلاً قط أعرض لحية من علي، قد ملأت ما بين منكبيه، بيضاء**".اهـ [أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٦/٣، ابن عساكر في التاريخ ٣٧/١، وهو أثر صحيح].

---

(١) وفي تاريخ المدينة لعمر بن شبة في وصف عثمان رضي الله عنه حين قُتِل، قال : " .. حتى جثم على ركبتي عثمان، ثم **أخذ بلحيته، وكان طويل اللحية حسن اللمة** فهزها حتى سمعت صوت أضراسه".اهـ

(٢) رواه الطبراني، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١٣٧/١، وابن أبي شيبة ١٨٦/٥، وابن سعد في الطبقات ١٦/٣، القسم الأول.. وابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة علي بن أبي طالب ٣٥-٣٦.. ورواه ابن عبد البر في التمهيد ٨٤/٢١ وصححه.

وعن الواقدي رحمه الله قال: يقال: كان علي بن أبي طالب آدم ربعة.. **طويل اللحية.. أبيض الرأس واللحية**".اهـ قال في مجمع الزوائد ٩/١٢٢: "رواه الطبراني ورجاله إلى الواقدي ثقات".اهـ

وقيل: أن طول لحيته رضي الله عنه إلى سرته .

وعن حسن بن علي بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن جده: "أن علياً كان إذا توضأ **خلل لحيته**".[١]

(١) أخرجه أبو عبيد في "الطهور" (٣١٥)، وابن المنذر في "الأوسط" ١/٣٨٢.

رابعاً: الصحابة رضوان الله عليهم[١]:

عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (..وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: (ما أنا عليه **وأصحابي**) [أخرجه الترمذي وغيره وحسنه الألباني].

ومما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢] وأصحابه؛ توفير اللحى وإعفائها، وها نحن نسوق بعض الروايات في وصف لحى بعض الصحابة من خفة وكثافة، وطول وقصر فطري لا كسبي، على سبيل التمثيل لا الحصر، وعلى هذه الروايات فقس، وما هي إلا غيض من فيض..

عنْ شُرَحْبِيلَ بن مُسْلِمٍ الخولاني، قالَ : " رَأَيْتُ خَمْسَةً من أصحابِ رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُمُّونَ شَوَارِبَهُمْ **وَيُعْفُونَ لِحَاهُمْ ويَصُفرُّونَهَا: أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ، وَالْحَجَّاجَ بن عَامِرٍ الثُّمَالِيَّ، وَالْمِقْدَامَ بن مَعْدِ يكْرِبَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بن بُسْرٍ الْمَازِنِيَّ، وَعُتْبَةَ بن عَبْدٍ السُّلَمِيَّ**، كَانُوا يَقُمُّونَ مَعَ طَرَفِ الشَّفَةِ".[٣]

وعن إسماعيل بن أبي خالد، قال: (رأيت **أنس بن مالك وواثلة بن الأسقع** يحفيان شواربهما، **ويعفيان لحاهما ويصفرونهما)**.[٤] قال إسماعيل بن عياش، وحدثني عثمان بن عبيد الله بن رافع المدني قال: (رأيت **عبد الله بن عمر وأبا هريرة وأبا سعيد الخدري وأبا أسيد الساعدي ورافع بن خديج وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وسلمة بن الأكوع يفعلون ذلك)**.[٥]

---

(١) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في تعريف الصحابي: "هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام..".اهـ [نخبة الفكر].

(٢) أنظر : " ثانياً " .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ٣/٢٥٥، والبيهقي ١/١٥١، والطحاوي في "مشكل الآثار"، وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ٥/١٦٧: "إسناده جيد ".

(٤) أخرجه الطحاوي بإسناد ضعيف؛ لأن إسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين، وإسماعيل بن أبي خالد هو البجلي وليس بشامي.

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه الطبراني في الكبير بإسناد صحيح ١/٢١٢.

وعن عثمان بن عبيد الله أيضاً: "أنه رأى **أبا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وسلمة بن الأكوع وأبا أسيد البدري ورافع بن خديج وأنس بن مالك** رضي الله عنهم يأخذون من الشوارب كأخذ الحلق **ويعفون اللحى**.." [قال الهيثمي في المجمع: "رواه الطبراني، وعثمان هذا لم أعرفه،(١) وبقية أحد الإسنادين رجاله رجال الصحيح".اهـ].

وعن مالك بن يخامر، أنه وصف **أبا عبيدة بن الجراح** رضي الله عنه فقال: "كان رجلاً نحيفاً، معروق الوجه، **خفيفَ اللحية**، طُوالاً".اهـ(٢) [الطبقات لابن سعد ٣٠٣/٣، والحاكم ٢٦٣/٣].

وقال الإمام الذهبي: "وقد ورد أن الزبير – أي ابن عوام – كان رجلاً طويلاً، إذا ركب خطت رجلاه الأرض، وكان **خفيف اللحية والعارضين**".اهـ (٣) [سير أعلام النبلاء ٤٢/١].

وقال مصعب بن عبد الله بن الزبير عن أبيه: **"كان عارِضا ابن الزبير خفيفين، فما اتصلت لحيته حتى بلغ الستين"**.اهـ [سير أعلام النبلاء ٣٦٥/٣]، وعن عبد الواحد بن أيمن قال عن ابن الزبير: "كانت له جُمةٌ إلى العنق، **ولحيته صفراء**".اهـ [سير أعلام النبلاء ٣٧٠/٣]، وقال العماد ابن كثير رحمه الله: **"وكان خفيف اللحية ليس في وجهه من الشعر إلا قليلاً**. وكانت له جمة **وكان له لحية صفراء**".اهـ [البداية والنهاية ٣٣٥/٨].

وأخرج مسلم في صحيحه، عن جابر بن عبد الله، قال: "أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه **ولحيته كالثغامة (٤) بياضاً**، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد)".اهـ

---

(١) هو عثمان بن عبيد الله بن رافع؛ ترجمته في "الجرح والتعديل" ١٥٦/٦، وفي الثقات لابن حبان ١٩٠/٧.

(٢) كانت خلقته أن لحيته خفيفة، ليست كثيفة.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٥/١/٣، والطبراني في الكبير برقم: (٢٢٣) و(٢٢٤)، والحاكم في مستدركه ٣٦٠/٣.

(٤) قال الإمام النووي رحمه الله: "الثغامة بثاء مثلثة مفتوحة ثم غين معجمة مخففة، قال أبو عبيد: هو نبت أبيض الزهر والثمر، شبه بياض الشيب به، وقال ابن الأرعرابي: شجرة تبيض كأنها الملح".اهـ [شرح صحيح مسلم ١١٢/١٤].

وأخرج أحمد وغيره عَنْ أَبِي زَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ادْنُ مِنِّي) قَالَ: فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ وَأَدِمْ جَمَالَهُ. قَالَ: فَلَقَدْ بَلَغَ بِضْعًا وَمِائَةَ سَنَةٍ **وَمَا فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بَيَاضٌ إِلاَّ نَبْذٌ يَسِيرٌ** وَلَقَدْ كَانَ مُنْبَسِطَ الْوَجْهِ وَلَمْ يَنْقَبِضْ وَجْهُهُ حَتَّى مَاتَ).(١)

وعن عائشة بنت قدامة قالت: "كان بنو مظعون متقاربين في الشبه. كان عثمان – أي ابن مظعون – شديد الأدمة، **كبيرَ اللحية** رضي الله عنه".اهـ [الطبقات لابن سعد ٢٩١/١/٣، السير للذهبي ١٦٠/١].

وعن مكحول قال: حدثني من رأى بلالاً – أي ابن رباح – رجلاً آدم، شديد الأدمة .. له شعر كثير، **وخفيف العارضين**".اهـ [الطبقات لابن سعد ١٧٠/١/٣، السير للذهبي ٣٥٩/١، وفي سنده جهالة].

وقال الحاكم في المستدرك ٣٠٠/٣ عن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه: "كان حسن الجسم ، **خفيف اللحية** .. قاله الواقدي".

وقال الذهبي عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه: ".. كان آدمَ ضخماً جسيماً، **كثَّ اللحية**".اهـ [سير أعلام النبلاء ٤٧/٢].

وقال ابن بُريدة: "كان الأشعريُّ – أبو موسى – قصيراً، **أثطَّ**، خفيف الجسم".اهـ [أخرجه ابن سعد ١١٥/٤، وابن عساكر ٤٤٦]. قال الشيخ المحدث شعيب الأرنؤوط: "والأثطُّ: **هو القليل شعر اللحية**، وقيل: **هو الخفيف اللحية من العارضين**".اهـ [انظر هامش السير للذهبي ٣٨٣/٢].

وقال الإمام ابن سيرين رحمه الله: "كان أبو هريرة أبيض ليناً، **لحيته حمراء**".اهـ [سير أعلام النبلاء ٥٨٦/٢].

---

(١) قال البيهقي في (الدلائل) (٢١٢/٢١١/٦): "هذا إسناد صحيح موصول".اهـ وقال الإمام الهيثمي رحمه الله: "رواه أحمد والطبراني.. وإسناده حسن".اهـ [مجمع الزوائد ٦٣٢/٩]. وقال الشيخ مقبل الوادعي: "هذا حديث صحيح رجاله ثقات".اهـ [دلائل النبوة ص٢١٨]. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط مسلم".اهـ

وعن أبي معن قال: "رأيت أنس توضأ **فخلل لحيته**".[١]

وعن نافع عن ابن عمر: "أنه كان **يخلل لحيته**".[٢] وعنه أيضاً: "أنه كان إذا توضأ **عرك عارضيه** بعض العرك، **وشبك لحيته بأصابعه أحياناً**، ويترك أحياناً" [أخرجه الطبري ١١٩/٦] وعنه أيضاً: "أن ابن عمر كان يبل **أصول شعر لحيته ويغلغل بيده في أصول شعرها حتى يكثر القطران منها**". [أخرجه الطبري ١١٩/٦]. وعن الأزرق بن قيس قال: "رأيت ابن عمر **يخلل لحيته**". [أخرجه الطبري ١١٩/٦].

وعن أبي حمزة قال: "رأيت ابن عباس **يخلل لحيته** إذا توضأ".[٣]

وعن هشام عن الحسين رضي الله عنه: "أنه كان **يخلل لحيته** إذا توضأ" [أخرجه أبو عبيد في "الطهور" برقم: ٣١٦].

وهكذا أمر إعفاء اللحى عند سائر الصحابة رضي الله عنهم..[٤] حتى أنهم يتمنون أن يشتروا لحية لم لا لحية له؛ قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله: "وذكر الزبير أن –قيس بن سعد– كان سناطاً ليس في وجهه شعرة، فقال: إن الأنصار كانوا يقولون: **وددنا أن نشتري لقيس بن سعد لحية بأموالنا**".اهـ [الإصابة ٣٦٠/٥].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١، وابن المنذر في "الأوسط" ٣٨٢/١.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١، وابن المنذر في "الأوسط" ٣٨٢/١.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١، وابن المنذر في "الأوسط" ٣٨٢/١.

(٤) بل حتى العبيد والرقيق في زمن الصحابة يُوفرون لحاهم ولا يحلقونها، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي **ودموعه تسيل على لحيته** فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس: (يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا) فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: (لو راجعتيه فإنه أبو ولدك) قالت: يا رسول الله أتأمرني؟ قال: (إنما أنا شفيع) قالت: فلا حاجة لي فيه. [أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجة وغيرهم، وصححه الألباني].

خامساً: المخضرمون[1] والتابعون[2] ومن بعدهم من أهل العلم وأهل الفضل:

عن عبدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ قالَ: (**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**) [أخرجه البخاري]، ولا شك أن من الهدي الظاهر لخيار الخيار، وخيار الذين يلونهم إلى يوم القيامة **إعفاء اللحى وتوفيرها**..

روى ابن إسحاق في هجرة المسلمين إلى الحبشة، وفيها: "فقرأ عليه –أي قرأ جعفر بن أبي طالب على النجاشي– صدراً من سورة (كهيعص) [مريم: ١]. فبكى والله النجاشي **حتى أخضل لحيته**، وبكت أساقفته حتى أخضلوا مصاحفهم".اهـ[3]

وعن أبي إسحاق قال: "رأيت سعيد بن جبير توضأ **وخلل لحيته**". [رواه ابن أبي شيبة ١/١٣].

وعن النصر بن معبد قال: "رأيت أبا قلابه إذا توضأ **خلل لحيته**". [رواه ابن أبي شيبة ١/١٣].

وعن الحكم عن مجاهد: "أنه كان **يخلل لحيته** إذا توضأ". [أخرجه الطبري].

وعن خالد بن دينار قال: "رأيت ابن سيرين توضأ **فخلل لحيته**". [رواه ابن أبي شيبة والطبري].

وعن ليث عن طاوس: "أنه كان **يخلل لحيته**". [أخرجه الطبري].

---

(١) قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "وأما المخضرمون: فهم الذين أسلموا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يروه".اهـ [الباعث الحثيث ص١٩١].

(٢) قال الخطيب البغدادي: "التابعي: من صحب الصحابي. وفي كلام الحاكم ما يقضي إطلاق التابعي على من لقي الصحابي، وروى عنه وإن لم يصحبه. [الباعث الحثيث ص١٩٠].

(٣) مات النجاشي قبل الفتح بكثير، كما قال العماد ابن كثير. انظر "البداية والنهاية" ٣/٢٧٧. وقد صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات) [متفق عليه].

وعن إسحاق بن سليمان الرازي عن أبي سفيان عن الضحاك بن مزاحم: "رآني ابن عمر أتوضأ، فقال: يا ضحاك، خلل. قال: فخللت أصابعي. فقال: يا ضحاك، خلل هكذا. **وأشار إسحاق إلى لحيته فخللها من تحت ذقنه**".(١)

وقال الإمام أحمد: "كانت لأبي صالح (يعني: السمان التابعي المشهور) **لحية طويلة**، فإذا ذكر عثمان رضي الله عنه، بكى **فارتجّت لحيتُهُ**، وقال: هاه هاه".اهـ [سير أعلام النبلاء ٥/٣٧].

وقال عاصم: "كان أبو صالح **عظيم اللحية، وكان يخللها**".اهـ [تهذيب الكمال للإمام المزي ٨/٥١٦].

ومحارب بن دِثار السدوسي، قاضي الكوفة، **كان طويل اللحية**.اهـ [الثقات لابن حبان ٥/٤٥٢].

وعن علي بن عبد الله بن عباس أنه كانت له **لحية طويلة يخضبها بالوسمة**.اهـ [سير أعلام النبلاء ٥/٢٥٣، وتهذيب الكمال ٢١/٣٨].

وقال أحمد بن سيار المروزي: "يحيى بن يحيى كان ثقة، حسن الوجه **طويل اللحية**، خيراً فاضلاً".اهـ [سير أعلام النبلاء ١٠/٥١٨، وتهذب الأسماء ٢/٤٥٤، وتهذيب الكمال ٢٢/٣١].

وكان أبو بكر القصري محمد بن منصور بن إبراهيم المقرئ المفسر **طويل اللحية إذا جلس تصل إلى حجره**.اهـ [الوافي بالوفيات، ترجمة رقم ٢٠٥٩].

وكان عمر بن عبد العزيز رحمه الله أسمر رقيق الوجه أحسنه، نحيف الجسم **حسن اللحية**. [الآثار الواردة عن عمر بن عبدالعزيز في العقيدة ١/٥٨].

وكان الخليفة أبو جعفر عبد الله بن القادر بالله على طريقة السلف في الاعتقاد، وله في ذلك مصنفات كانت تُقرأ على الناس، وكان أبيض حسن الجسم، **طويل اللحية عريضها يخضبها**..اهـ [البداية والنهاية ١٢/٣١].

(١) أخرجه أبو عبيد في "الطهور" رقم "٣١٨"، وابن المنذر في "الأوسط" ١/٣٨٢.

وقال الحافظ الضياء في وصف ابن قدامة المقدسي صاحب "المغني": "كان تام القامة أبيض الوجه.. واسع الجبين، **طويل اللحية**، قائم الأنف".اهـ [مقدمة السلسبيل في معرفة الدليل ١/٢٥].

وقال الحاكم: "كان –أي: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري– تامّ القامة، **أبيض الرأس واللحية**..".اهـ [سير أعلام المحدثين ص٢٢٠]. (١)

(١) بل حتى صالحي الجن يوفرون لحاهم ولا يحلقونها؛ أخرج الحاكم، وابن أبي الدنيا، والبيهقي في "الشعب" ٥/٤٢٥، وأبو نعيم في "الدلائل" ص٦٣: قصة نضلة بن معاوية الأنصاري، وفيها: "فألجأ نضلة الغنيمة والسبي إلى سفح الجبل، ثم قام فأذن، فقال: الله أكبر الله أكبر. قال: ومجيب من الجبل يجيبه: كّبرت كبيراً يا نضلة. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال: كلمة الإخلاص يا نضلة. ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. قال: هو الذي بشرنا به عيسى ابن مريم، وعلى رأس أمته تقوم الساعة. ثم قال: حي على الصلاة. قال: طوبى لمن مشى إليها، وواظب عليها. ثم قال: حي على الفلاح. قال: قد افلح من أجاب محمداً وهو البقاء لأمته. ثم قال: الله أكبر الله أكبر. قال: أخلصت الإخلاص يا نضلة؛ فحرم الله جسدك على النار. قال: فلما فرغ من أذانه، قمنا فقلنا: من أنت يرحمك الله؛ أملك أنت؟ أم ساكن من الجن؟ أم من عباد الله؟ أسمعنا صوتك، وأرنا شخصك؛ فإنا وفد الله ووفد رسوله، ووفد عمر بن الخطاب، قال: فانفلق الجبل عن هامة كالرجل **أبيض الرأس واللحية**..".اهـ [وفي إسناده عبد الرحمن بن إبراهيم الراسبي].

وأخرج ابن عساكر عن أبي محمد الحسن بن أحمد بن محيميد الحمصي، حدثني بعض شيوخنا عن شيخ له: "أنه خرج في نزهة ومعه صاحب له، فبعثه في حاجة فأبطأ عليه فلم يره إلى الغد، فجاء إليه وهو ذهل العقل، فكلموه فلم يكلمهم إلا بعد الوقت، فقالوا له: ما شأنك وما قصتك؟ فقال: إني دخلت إلى بعض الخراب أبول فيه؛ فإذا حية، فقتلتها؛ فما هو إلا أن قتلتها حتى أخذني شيء فأنزلني في الأرض، واحتوشني جماعة فقالوا: هذا قتل فلاناً. فقالوا: نقتله. فقال بعضهم: امضوا به إلى الشيخ. فمضوا بي إليه؛ فإذا شيخ حسن الوجه، **كبير اللحية أبيضها**، فلما وقفنا قدّامه، قال: ما قصتكم؟ فقصوا عليه القصة، فقال: في أي صورة ظهر؟ قالوا: في حيّة. فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنا –ليلة الجن– يقول لنا (كذا): (ومن تصور منكم في صورة غير صورته فقُتل؛ فلا شيء على قاتله) خلّوه. فخلوني".اهـ [تاريخ دمشق ١٣/٤١٠]. وفي إسناد الأثر مجهولان.

سادساً: الأئمة الأربعة:

قال أبو نعيم: "كان أبو حنيفة جميلاً حسن الوجه، **حسن اللحية**، حسن الثوب".اهـ [منازل الأئمة الأربعة للإمام يحي السلماني ص٧٩].

وقال الذهبي عن الإمام مالك بن أنس: "كان طُوالاً، جسيماً، عظيم الهامة، أشقر، **أبيض الرأس واللحية، عظيم اللحية**..".اهـ [سير أعلام النبلاء ٨/٦٩، وانظر الديباج المذهب ص١٨].

ووصف الإمام مالك غير واحد من أصحابه، منهم: مطرف، وإسماعيل، والشافعي، فقالوا: "..أبيض الرأس واللحية.. **عظيم اللحية تامها، تبلغ صدره، ذات سعة وطول**..".اهـ [انظر سير أعلام المحدثين ص٦٦].

وقال الزعفراني: "قدم علينا الشافعي بغداد.. وكان يخضب بالحناء، **وكان خفيف العارضين رضي الله عنه**".اهـ [منازل الأئمة الأربعة للإمام يحي السلماني ص١٠٦-١٠٧].

وقال محمد بن عباس النحوي: "رأيت أحمد بن حنبل حسن الوجه، ربعة، يخضب بالحناء خضاباً ليس بالقاني، **في لحيته شعراتٌ سود**..".اهـ [تاريخ الإسلام، وانظر السير للذهبي ١١/١٨٤].

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم   إن التشبه بالكرامِ فلاحُ

المحور الثاني: إعفاء اللحى امتثالاً للمأمور، وتركاً للمحظور:

أولاً: إعفاء اللحى من سجايا العرب التي أقرها الإسلام:

كان العرب في زمن الجاهلية يعفون لحاهم، وذلك مما تمسكوا به من ملة إبراهيم عليه السلام.[1]

ويدل على ذلك الكثير من الروايات؛ منها:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من ينظر لنا ما صنع أبو جهل؟) فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برك قال: **فأخذ بلحيته** فقال آنت أبو جهل؟.. [الحديث؛ متفق عليه]

وفي رواية: "فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد. قال أأنت أبو جهل؟ قال **فأخذ بلحيته**.."

وعن شرحبيل بن مسلم الخولاني قال: (رأيت خمسة نفر قد صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم **واثنين قد أكلا الدم في الجاهلية**، فلم يصحبا النبي صلى الله عليه وسلم؛ يقصون شواربهم **ويعفون لحاهم** ويصفرونها: أبو أمامة الباهلي وعبد الله بن بشر المازني وعتبة بن عبيد السلمي والمقدام بن معدي كرب الكندي والحجاج بن عامر الثمالي **وأما اللذان لم يصحبا النبي صلى الله عليه وسلم فأبو عتبة الخولاني وأبو صالح الأنماري)** [رواه البيهقي في "شعب الإيمان" ٥/٢٢٣].

قال الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي: "**العرب كانت لا تترك زينة اللحى**، لا في الجاهلية ولا في الإسلام. وقد أقرهم الإسلام عليها أيضاً".اهـ [فتح المنعم ٣/٣٦٣].

---

(١) انظر "الرد على من أجاز تهذيب اللحية" للشيخ حمود التويجري ص٦.

ثانياً: بعض أوامر النبي صلى الله عليه وسلم بـ "إعفاء اللحية":

قال الله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) [الحشر: ٧]. وعن عبدِ اللَّهِ بن مسعود قال: "لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ" فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ؟ فَقَالَ: "وَمَا لِي لا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ**" فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ. قَالَ: "**لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ أَمَا قَرَأْتِ: (وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)**؟" قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ. [متفق عليه]، وقال الإمام المبجل أحمد ابن حنبل: "**نظرت في المصحف فوجدت طاعة الرسول في ثلاثة وثلاثين موضعاً**...".اهـ

ولقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلق اللحية وأمر بإعفائها،[1] وإليك بعضاً من ذلك:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(**أعفوا اللحى** [2]) [3]، وقال: (**أوفوا اللحى** [4]) [5]، وقال: (**أرخوا اللحى** [6]) [7]، وقال: (**أرجوا اللحى**) [8]، وقال: (**وفروا اللحى** [1]) [2].. [3]..

---

(١) بوب البخاري في صحيحه: "**باب إعفاء اللحى**" وفقه البخاري في تراجمه وتبويبه.

(٢)–معناه: اتركوها وافية لا تقصوها. كما قال النووي في (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥١/٣). ونقل الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٣٥١/١٠) عن ابن دقيق العيد قوله: (حقيقة الإعفاء الترك). وقال عبد الرحمن العاصمي في (تحريم اللحى) (ص:٥): (وإعفاء اللحية: تركها على حالها).

(٣) متفق عليه .

(٤)–معناه: اتركوها وافية دون الأخذ منها. (تحريم حلق اللحى) (ص:٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه .

(٦)–أي: أرخوها دون أن تقصوا منها شيئاً.

(٧) حديث صحيح؛ أخرجه مسلم في صحيحه، وأحمد في مسنده برقم ٨٧٧٨ و٨٧٨٥ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٣٠/٤.

(٨)–أي: أخروها لا تأخذوا منها شيئاً.

قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم: وجاء في رواية البخاري وفروا اللحى ، فحصل خمس روايات: **أعفوا، وأوفوا، وأرخوا، وارجوا، ووفروا**؛ **ومعناها كلها تركها على حالها**..اهـ

وأخرج الإمام أحمد من حديث أبي أمامة -رضي الله عنه- وقد حسنه الحافظ في (الفتح)[٤] وقال: (وأخرج الطبراني نحوه من حديث أنس)[٥] عن بعض مشيخة الأنصار- رضي الله عنهم- أنهم قالوا: (... يا رسول الله إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم[٦] ويوفرون سبالهم[٧]، فقال صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (قصوا سبالكم -أي: شاربكم-، **ووفروا** [٨] **عثانينكم**، وخالفوا أهل الكتاب).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "ذَكَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال: (إنهم يُوفون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم) [أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم: (٦٤٤٧)، وفي السنن ١/١٥١، وابن حبان في صحيحه برقم: (٥٤٧٦)].[٩]

=

(١)-وفّروا: بتشديد الفاء، من التوفير: وهو الإبقاء، أي: اتركوها وافرة. (تحريم حلق اللحى) (ص:٥).

(٢) متفق عليه.

(٣)-وقد روى مسلم في (صحيحه) عن ابن عمر قوله: (أمرنا بإعفاء اللحية). وورد هذا الأمر بألفاظ مختلفة بلغت خمسة... والأمر بها يفيد الوجوب.

(٤) انظر: ١٠/٣٥٤. وقال الهيثمي رحمه الله: "رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وفيه كلام لا يضر".اهـ [مجمع الزوائد ٥/١٣١]. وقال الشيخ الألباني رحمه الله: "هذا إسناد حسن".اهـ [السلسلة الصحيحة (١٢٤٥)]. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح".اهـ [المسند ٥/٢٦٤].

(٥) وأخرجه البيهقي في الشعب برقم: (٦٤٠٥).

(٦)- جمع عثنون: وهي اللحية، أو أطراف اللحية.

(٧)- جمع سبلة بالتحريك: والمقصود بها هنا هو الشارب.

(٨)- قال القاري في (المرقاة) (٢/٤٥٧): "والمعنى: **اتركوا اللحى كثيراً بحالها، ولا تتعرضوا لها، واتركوها لتكثر**".اهـ

(٩) قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات إلا معقل بن عبيد الله فهو صدوق، حسن الحديث إلا في روايته عن أبي الزبير، فقد تكلم فيها أحمد في "شرح العلل" ص٤٣٤، وهو هنا لم يرو عنه.

وأخرج الحارث ابن أبي أسامة، عن يحيى بن كثير قال: أتى رجل من العجم المسجد، وقد وفر شاربه **وجز لحيته**، فقال له رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "ما حملك على هذا؟" فقال: إن ربي أمرني بهذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (**إن الله أمرني أن أوفر لحيتي وأحفي شاربي**).

وفي رواية لابن أبي شيبة: (أن رجلاً من المجوس جاء إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وقد حلق لحيته وأطال شاربه، فقال له النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "ما هذا؟" قال: هذا ديننا، قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "**لكن في ديننا أن نحفي الشوارب وأن نعفي اللحية**".

وروى ابن جرير عن زيد بن حبيب قصة رسولي كسرى قال: ودخلا على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، وقد حلقا لحاهما وأعفيا شواربهما، **فكره النظر إليهما**،[1] وقال: "**ويلكما من أمركما بهذا؟**" قالا: أمرنا ربنا، يعنيان: كسرى، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: (**ولكن ربي أمرني بإعفاء لحيتي وقص شاربي**)[2].

وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**أمرنا بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى**"، وفي رواية: عن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بإحفاء الشوارب، وإعفاء اللحية. [أخرجه مسلم، وأبو داود (٤١٩٩)، والترمذي (٢٧٦٤)، كتاب الأدب، باب ما جاء في إعفاء اللحية، والبيهقي ١٥١/١، والبغوي في شرح السنة ١٠٧/١٢].

وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم: (**نهى عن جز السبال**) [أخرجه الطبراني في الأوسط ١٦٧/٥، وفي إسناده المقدام بن داود وهو ضعيف].

وأخرج الخطيب عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لا يأخذ احدكم من طول لحيته**).

(١) تأمل أيها الحليق: **لو رآك النبي صلى الله عليه وسلم لكره النظر إليك!**

(٢)- أورده ابن جرير في تاريخه ٦٥٥/٢، وأبو نعيم في دلائل النبوة برقم ٢٤١، وابن الجوزي في المنتظم ٢٨٢/٣.

قال الشيخ المحدث الألباني رحمه الله في: (آداب الزفاف) -بعد أن ساق بعض أدلة تحريم حلق اللحية-: "**مما لا ريب فيه عند من سلمت فطرته، وحسنت طويته أن كلاًّ من الأدلة السالفة الذكر كاف لإثبات وجوب إعفاء اللحية وحرمة حلقها، فكيف بها مجتمعة؟!**".اهـ

وقال الزهراني في نونيته:

والأخــذ مــن شــعر العــوارض واللحــى	**خـــلاف هـــدي نبينـــا العـــدنانِ**
فلقـــد روى الشـــيخان فيمـــا قلتـــه	**نـــص الحـــديث عليـــه متفقـــانِ**
أرخـــوا اللحـــى واعفـــوا ولفظـــاً وفـــروا	**أيضـــاً كـــذا الإكـــرام للأذقـــانِ**
والأمـــر هـــذا للوجـــوب صـــراحة	**لا يمـــتري فيـــه ذوو العرفـــانِ**

ثانياً: الإجماع [1]:

قال الله تعالى: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى **وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**) [النساء: ١١٥] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة) [2].

ولقد أجمع علماء الأمة قديماً وحديثاً على وجوب إعفاء اللحية وتحريم حلقها، ونقل الإجماع غير واحدٍ من العلماء، كالإمام ابن حزم الأندلسي وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهما..

قال الإمام ابن حزم رحمه الله في (مرتب الإجماع) ص١٥٧: "**واتفقوا أن حلق جميع اللحية مثلة لا تجوز**".اهـ

ونقل مثل هذا الاتفاق **ابن القطان في "الإقناع في مسائل الإجماع"**.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "**يحرم حلق اللحية للأحاديث الصحيحة، ولم يبحه أحد** ".اهـ [أصول الأحكام ١/٣٦].

وقال النفراوي في (شرحه) على (رسالة) ابن أبي زيد ما نصه: ".. **فما عليه الجند في زماننا من أمر الخدم بحلق لحاهم لا شك في حرمته عند جميع الأئمة** لمخالفته لسنة المصطفى –صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم–".اهـ

---

(١) **اتفق أهل العلم على أن الإجماع حجة شرعية يجب اتباعها والمصير إليها..** انظر: " جماع العلم " ص٥١ ، و " روضة الناظر " ١/٣٣٥ ، و " مجموع الفتاوى " ١١/٣٤١ ، ومذكرة الشنقيطي " ص ١٥١.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجة في سننه ٢/١٣٠٣ برقم ٣٩٥٠، وأبو داود في سننه ٤/٩٨ برقم ٤٢٥٣، والترمذي في سننه ٤/٤٦٦ برقم ٢١٦٧، وقد روى هذا الحديث جمع من الصحابة بألفاظ متعددة حتى عده بعض أهل العلم من قبيل المتواتر المعنوي، مع أن طريق هذه الأحاديث لا تخلو من نظر كما قال الحافظ العراقي، ولكن له شواهد في الصحيحين وغيرهما. انظر: "المنهاج" للبيضاوي، وانظر معه: "الابتهاج" للغماري ص١٨٠، و"تخريج أحاديث المنهاج" للعراقي ص٢٢، و"تحفة الطالب" لابن كثير ص١٤٥، و"المعتبر" للزركشي ص٥٧..

وقال صاحب "العرف الشذي شرح سنن الترمذي": "**وأما تقصير اللحية بحيث تصير قصيرة من القبضة**[1] **فغير جائز في المذاهب الأربعة**".اهـ

وقال المعصومي: "إن حلق اللحية واستئصالها يكره **تحريماً** كما يفعله الإفرنج والمتفرنجة ممن ينتسب إلى الإسلام.. **وذلك مذهب الأئمة الأربعة**".اهـ [عقد الجوهر الثمين ص١٦٧].

وقال محمود السبكي: "**حلق اللحية محرم عند الأئمة المجتهدين أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد**".اهـ [المنهل العذب المورود].

وقال العلامة علي محفوظ في: (الإبداع في مضار الابتداع): "**اتفقت المذاهب الأربعة على وجوب توفير اللحية وحرمة حلقها والأخذ القريب منه**".اهـ وبعد أن ذكر أقوال المذهب الأربعة في التحريم قال: "ومما تقدم تعلم أن حرمة حلق اللحية هي دين الله وشرعه الذي لم يشرع لخلقه سواه وأن العمل على غير ذلك سفه وضلالة، أو: غفلة عن هدي سيدنا محمد –صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم–".اهـ

---

(١) ومن اللطائف والطرائف أن الإمام الذهبي رحمه الله ذكر عن ابن الكلبي –وهو أحد الكذابيين– أن من كذباته: "قوله: نَسيتُ ما لَمْ يَنْس أحدٌ: قَبضتُ على لحيتي، والمرآةُ بيدي، لأقصَّ ما فضلَ عن القضبةِ، **فنسيتُ**، **وقصَّيت مِن فَوق القَبضة!**".اهـ [سير أعلام النبلاء ١٠/١٠٢].

ثالثاً: أقوال بعض العلماء:

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ **وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ**) [النساء: ٥٩]؛ قال الإمام البغوي رحمه الله: "(أُولِي الأَمْرِ) قال ابن عباس وجابر رضي الله عنهم: **هم الفقهاء والعلماء الذين يعلّمون الناس معالمَ دينهم**، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد، ودليله قوله تعالى: (ولو رَدُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لَعَلِمَهُ الذين يَسْتَنْبِطُونَهُ منهم)".اهـ

ولقد جاءت أقوال الفقهاء والعلماء متضافرة متوافرة في **وجوب إعفاء اللحى وتحريم قصها فضلاً عن حلقها**، وإليك أيها القارئ بعضاً مما جاء عنهم:

١- المذهب الحنفي:

قال الإمام الحصكفي في (الدر المختار): "**ويحرم على الرجل قطع لحيته**.. وأما الأخذ منها وهي دون ذلك – أي القبضة - **كما يفعله بعض المغاربة ومخنثة الرجال فلم يبحه أحد، وأخذ كلها فعل يهود الهند ومجوس الأعاجم**".اهـ [٢/١١٣].

ومثل ذلك في أكثر كتب الحنفية كـ"فتح القدير" و"شرح الزيلعي على الكنز" و"البحر الرائق" ٣/١٢، و"الفتاوى الهندية" ٥/٣٥٨، و"كتاب الآثار" لأبي يوسف ص٢٣٤، وغيرها..

٢- المذهب المالكي:

قال الإمام ابن عبد البر في (التمهيد): "**ويحرم حلق اللحية، ولا يفعله إلا المخنثون من الرجال**".اهـ

وقال الدسوقي في حاشيته على "شرح مختصر الخليل" ١/٩٠: "**يحرم على الرجل حلق لحيته أو: شاربه، ويؤدب فاعل ذلك**".اهـ [١]

وقال القرطبي: "**لا يجوز حلق اللحية ولا نتفها ولا قصها**".اهـ [طرح التثريب ٣/٨٣].

---

(١) وانظر الموسوعة الفقهية ٣٥/٢٢٥.

وقال الحطاب في "شرح المختصر": "**وحلق اللحية لا يجوز**".اهـ وكذا قال أبو الحسن في (شرح الرسالة)، والصعيدي في حاشيته على (شرح) أبي الحسن، وغيرهم..

٣- المذهب الشافعي:

وقد نص الإمام الشافعي في (الأم) **على تحريم حلق اللحية** - وكذلك نص على التحريم علماء الشافعية مثل:

أحمد بن قاسم العبادي، والزركشي، والحليمي في (شعب الإيمان) وأستاذه القفال الشاشي في (محاسن الشريعة)، وغيرهم..

وقال الأذرعي: "**الصواب تحريم حلقها**".اهـ

وقال الإمام أبو شامة: "**وقد حدث قوم يحلقون لحاهم وهو أشد مما نقل عن المجوس من أنهم كانوا يقصونها**".اهـ [الفتح ١٠/٣٥١].

٤- المذهب الحنبلي:

قال السفاريني في (غذاء الألباب) (١/٣٧٦): "**المعتمد في المذهب حرمة حلق اللحية**".اهـ

ومنهم من صرح بالحرمة ولم يحك خلافاً كصاحب (الإنصاف).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الاختيارات) (ص:٦): "**ويحرم حلق اللحية**".اهـ وقال في موضع آخر: "**يحرم حلق اللحية للأحاديث الصحيحة، ولم يبحه أحد**".اهـ[١]

وقال في (الفروع) بعد أن ذكر حديث ابن عمر: (خالفوا المشركين...): "هذه الصيغة عند أصحابنا تقتضي التحريم".اهـ كذا قال صاحب (دليل الطالب)، وصاحب (الروض المربع)، وصاحب (كشاف القناع).

وقال منصور البهوتي: "**ويحرم حلقها**".اهـ [شرح منتهى الإرادات ١/٤٠].

---

(١) سبق في ذكر الإجماع.

٥- بعض أقوال العلماء في دية اللحية:

قال الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان رحمه الله: "**وفي شعر اللحية الدية**، وهو إذا لم ينبت الشعر بعد حلقه له".اهـ [المجموع ١٢٨/١٩].

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله: "هو قول الشعبي، وسفيان الثوري، وأبي حنيفة، والحسن بن حي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية.. **في شعر اللحية إذا لم ينبت الدية**.. وقد جاء عن علي وزيد ما لا يُعرف عن أحد من الصحابة ولا من التابعين مخالف".اهـ [المحلى ٤٣٣/١٠].

وقال الإمام ابن قدامة رحمه الله: "**وفي شعر اللحية الدية**، إذا لم ينبت".اهـ [المغني ١٠/٨].

وذكر الإمام المرداوي أن في اللحية الدية، ثم قال: "**هذا المذهب**، نص عليه، وعليه أكثر الأصحاب".اهـ [الإنصاف].

وقال ابن مفلح: "واحتمل أن يلومه **كمال الدية**، قدمه في "الرعاية"، و"الفروع"، لأنه أذهب المقصود، **أشبه ما لو أذهب ضوء العين**".اهـ[١]

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: "لقد أكرم الله الرجال باللحى، وجعلها لهم جمالاً ووقاراً، فياويح من حلقها وأهانها، لقد عصى ربه جهاراً، أيظن هؤلاء أن حلقها يكسب الرجل بهاءً وجمالاً؟ كلا والله إنه ليشين الوجوه، ويذهب نورها، ويزداد كل وقت إثماً ووبالاً، ولكن الاقتداء الضار يحسن كل قبيح، ويهجّن عند أهله كل مليح، أما قال أهل العلم رحمهم الله: **من جنى على لحية غيره فأزالها أو أزال جمالها على وجه لا تعود، فعليه الدية كاملة، أليس ذلك لأنها منفعة كبرى، ومنة من الله شاملة؟ ثم مع ذلك يجني الحالق لها على نفسه**، أما ترون وجوه الحالقين لها كيف يذهب بهاؤها ووقارها، ولا سيما عند المشيب، وتكون وجوههم كوجوه العجائز قد ذهبت محاسنهم وهذا من أعجب العجب".اهـ [الفتاوى السعدية ص ١٢٤].

٦- بعض أقوال العلماء في رد شهادة حليق اللحية، وإمامته:

---

(١)- انظر: (الأم) (١٠٩/٦) للإمام الشافعي، و(المبدع في شرح المقنع) (٣٨٩/٧) للإمام ابن مفلح.

إن مجرد نتف بعض الشعيرات من اللحية، يُعد من خوارم المروءة المسقطة للشهادة، فكيف بحلقها؟!

لقد عد الإمام ابن عابدين في "العقود الدرية" ٣٢٩/١ ذلك من خوارم المروءة، وكذلك الإمام السخاوي رحمه الله؛ فقال: "وما قبح من الفعل الذي يلهو به، ويستقبح بمعرفته، **كنتف اللحية**".اهـ [فتح المغيث ٢٩١/١].

وقال الإمام الغزالي رحمه الله في (الإحياء) ١٤٤/١: "**شهد عند عمر بن عبد العزيز رجل كان ينتف فنيكيه فرد شهادته ورد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن أبي ليلى قاضي المدينة شهادة من كان ينتف لحيته**".اهـ

وفي "الميسر" على خليل: "**أن من تعمد حلقها يؤدب وترد به شهادته**".اهـ، وقال الناظم:

وفي "الميسر" الشهادة ترد ... به، وتأديب ذوي العمد ورد

وفي "تكملة رد المحتار" كتاب الشهادات "باب القبول وعدمه" قال: " ومنه –أي رد الشهادة– إدمان **حلق اللحية** سواء كان عادة لأهل بلد الشاهد أم لا".اهـ[1]

وجاء في فتوى في إمامة الحليق للصلاة صادرة برقم: (١٦٤٠/ تاريخ:١٣٩٧/٨/٧هـ) عن رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد... والمحال إليها من الأمانة العامة برقم: (٢/٢٥٧/ تاريخ:١٣٩٧/٦/٢٤هـ) ونص السؤال: "رجل حالق لحيته خطيب في الجامع، هل ترون أن نصلي وراءه؟ بينوا تؤجروا".

فأجاب الشيخ ابن باز ومن معه في اللجنة بما يلي: "**حلق اللحية حرام... والإصرار على حلقها من الكبائر**، فيجب نصح حالقها، والإنكار عليه، ويتأكد إذا كان في مركز قيادي ديني، **وعلى هذا إذا كان إماماً لمسجد ولم ينتصح وجب عزله إن تيسر ذلك، ولم تحدث فتنة، وإلا وجبت الصلاة وراء غيره من أهل الصلاح على ما تيسر له ذلك زجراً له وإنكاراً عليه، إن لم يترتب على ذلك فتنة، وإن لم يتيسر الصلاة وراء غيره شرعت الصلاة وراءه تحقيقاً لمصلحة الجماعة.**

(١) انظر: "حاشية قرة يون الأخيار تكملة رد المحتار" لمحمد علاء الدين ٢١٥/١.

وإن خيف من الصلاة وراء غيره حدوث فتنة –صلى وراءه درءاً للفتنة وارتكاباً لأخف الضررين–".اهـ

بل كان السلف يمنعون حليق اللحية أن يأخذ عنهم العلم، ولا يحدثون إلا صاحب لحية، فقد نقل الحافظ المزي عن الخطيب في ترجمة أحمد بن صالح: "**أنه كان لا يُحدث إلا ذا لحية، ولا يترك أمر يحضر مجلسه**".اهـ [تهذيب الكمال ١/٣٤٩].

بل أعظم من ذلك؛ فقد قال ابن قتيبة الدينوري رحمه الله: "قال بعضُ الحكماء: **لا تُصافِين من لا شَعْرَ على عارضيه وإن كانت الدنيا خراباً إلا منه**". اهـ [عيون الأخبار ٤/٥٥].

٧- بعض أقوال العلماء في حكم الأخذ من لحية الميت:

"**ذهب الحنفية إلى أنه يكره تسريح لحية الميت**..

وقال المالكية: **يكره حلق شعر الميت الذي يحرم حلقه حال الحياة –وهو شعر اللحية–.**

قال الدردير: **وهو بدعة قبيحة لم تعهد من السلف.**

وقال الحنابلة: يكره تسريح شعره رأساً كان أو **لحية**.. وقالوا: **يحرم حلق رأسه ولحيته**".اهـ [الموسوعة الفقهية ٣٥/٢٣٣].

وأما الشافعية فأجازوا تسريح لحية الميت –غير المحرم–، **ولكن يكون ذلك بمشط واسع الأسنان برفق ليقل الانتتاف.**

فإذا كان هذا كلام الأئمة في لحية الميت، فكيف يكون كلامهم في لحية الحي؟! ثم ألا يستحيي الرجل أن يلقى الله بغير لحية؟!

ومن عجيب ما وقفت عليه من كرامات المجاهدين؛ ما قاله الشيخ المجاهد عبد الله عزام رحمه الله: "حدثني (عمر حنيف): كان أحد المجاهدين معنا حافظا للقرآن واسمه (سيد شاه) عابدا متهجدا وكان صاحب رؤيا صادقة (رؤاه تأتي كفلق الصبح) وله كرامات كثيرة؟ ثم استشهد سيد شاه.. **ثم أتينا قبره بعد سنتين ونصف وكنت مع أخ آخر قائد الجبهة اسمه (نور الحق) فكشفنا قبر (سيد شاه) فوجدته كما هو إلا أن لحيته طالت وقد**

دفنته بيدي.. والأعجب من هذا أني وجدت فوقه عباءة سوداء حريرية لم أر مثلها أبدا في الأرض ومسستها فإذا رائحتها أطيب من المسك والعنبر".اهـ [آيات الرحمن في جهاد الأفغان ص٢٧].

المحور الثالث: بعض مناطات تحريم حلق اللحى:

إن مناطات تحريم حلق اللحى –فيما يظهر لي– كثيرة؛ نكتفي بذكر بعضها:

أولاً: حلق اللحى من تغير خلق الله [(١)]:

قال الله تعالى: (وَإِنْ يَدْعُونَ إِلا شَيْطَانًا مَرِيدًا * لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا * وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلا غُرُورًا * أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا) [النساء: ١١٧-١٢١].

ولا شك أن من تغير خلق الله الذي أمر الشيطان به فأطاعه من أطاعه: حلق اللحى .. فقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً قد غطى لحيته في الصلاة فقال: (**اكشف وجهك، فإن اللحية من الوجه**) [ذكره ابن كثير في تفسيره ٢/٢٥]. وقال مجاهد: هي من الوجه، ألا تسمع إلى قول العرب في الغلام إذا نبتت لحيته: "**طلع وجهه**".اهـ

قال التهانوي في تفسيره: "**حلق اللحية داخل في هذا التغيير**".اهـ وقال الكاندهلوي: "**حلق اللحية نوع من تغيير خلق الله، وهو.. من التغيير الذي يحبه الشيطان ويأمر به**".اهـ [وجوب إعفاء اللحية ص٢٤]. وقال الدهلوي: "**وقصها –أي اللحية– سنة** المجوس، **وفيه تغيير خلق الله**".اهـ [روح المعاني ٤/٢٢٠].

قال الإمام الغزالي رحمه الله: "**وقيل في غريب التأويل: اللحية هي المراد بقوله تعالى: (يزيد في الخلق ما يشاء)**، قال أصحاب الأحنف بن قيس: وددنا أن نشتري للأحنف لحية ولو بعشرين ألفاً. وقال شريح القاضي: وددت أن لي لحية ولو بعشرة آلاف. **وكيف تكره اللحية وفيها تعظيم الرجل والنظر إليه بعين العلم والوقار والرفع في المجالس وإقبال الوجوه إليه والتقديم على الجماعة ووقاية العرض فإن من يشتم يعرض باللحية إن كان للمشتوم لحية**".اهـ [الإحياء ١/١٤٤].

---

(١) لابد أن يعتقد المسلم اعتقاداً جازماً: **أن جمال الخلاق، أفضل من جمال الحلاق!!!**

وقال العلامة الشنقيطي في تفسير قوله تعالى: (ولقد كرمنا بني آدم) الآية [(١)]: "قال بعض أهل العلم: **من تكريمه لبني آدم خلقه لهم على أكمل الهيئات وأحسنها**".اهـ[(٢)]، وقال البغوي، وأبو حيان، والقرطبي: "**أكرم الرجال باللحى**، والنساء بالذوائب".اهـ وكان الأحنف بن قيس رجلاً عاقلاً حليماً يضرب به المثل في الحلم، **وكان لا تنبت له لحية،** وذكر عن شريح القاضي أنه قال: **(وددت أن لي لحية بعشرة آلاف درهم)**. ووصفه بعض قومه فقال: **(وددنا أنا اشترينا للأحنف لحية بعشرين ألفاً** فلم يذكر حنفه ولا عوره .. **لأن اللحية عند العقلاء من الكمال والجمال والرجولة، فلا شك أن اللحية نعمة جليلة تفضل الله بها على الرجال)** [(٣)]. اهـ

وشكر هذه النعمة إعفائها. **وليت شعري! كيف يجرئ مدعي الصلاح أن يحلق لحيته بثلاثة دراهم، وقد كان من لا تنبت له لحية من الصالحين يتمنى اللحية بآلاف الدراهم؟!** [(٤)]

---

(١)-سورة الإسراء، رقم الآية: (٧٠).

(٢)-انظر: (أضواء البيان) (٥٦٠/٣).

(٣)-انظر: (أدلة تحريم حلق اللحية) (ص:٤٥).

(٤) ومن غريب ما وقفت عليه حول هذه المسألة قول الإمام الطبري حيث ذكر ما ملخصه: **أنه لا يجوز للمرأة إذا نبتت لها لحية أو شارب أو عنفقة، فلا يجوز لها إزالته، لأن ذلك من تغيير خلق الله تعالى، وهو داخل في هذا النهي!** [نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٤٦٣/١٠، وقال بقوله بعض أهل العلم]، وهو قول مردود عليه، إذ أن أصل خلقة المرأة وفطرتها أنها بغير شعر اللحية والشارب.. فإن نبت لها شيء من ذلك، فهو كالتشويه ونحوه مما لا بأس بإزالته، لأنه بخلاف أصل خلقتها وفطرتها؛ قال الإمام النووي رحمه الله: "**إذا نبت للمرأة لحية فيُستحب لها حلقها، وكذا لو نبت لها شارب أو عنفقة**".اهـ [شرح صحيح مسلم ١٤٩/٣]. ونقله عنه الحافظ في "فتح الباري" ٤٦٣/١٠، **ورجحه الإمام ابن عابدين في حاشيته** ٣٧٣/٦، وصاحب "مغني المحتاج" ١٩١/١، وقال صاحب "مواهب الجليل" ٢١٧/١: **بوجوب حلق المرأة للحيتها إذا نبتت**.. وقال الكاندهلوي: "**لو نبتت لحية للمرأة تؤمر بحلقها**".اهـ وقال الناظم:

يمنع الرجل من حلق لحية ... على الذي أعتمد مع عنفقة

إلا لعذر كتداو، ووجب ... ذاك على المرأة فيما ينتخب

=

ثانياً: حلق اللحى مثلة:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث في خطبته على الصدقة **وينهى عن المثلة**) [أخرجه أبو داود والنسائي وصححه الألباني].

وروى الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(من مثل بالشعر فليس له عند الله خلاق يوم القيامة)** [قال في "مجمع الزوائد" ٨/٢٢٤: رواه الطبراني في الكبير وفيه حجاج بن نصير وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال: يخطئ وبقية رجاله ثقات]. قال في النهاية: "**مثلة الشعر حلقة من الخدود**، وقيل: نتفه..".اهـ وكذا قال الزمخشري.

وقال العلامة ابن منظور رحمه الله: "وفي الحديث: (أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة) يقال مثلت بالحيوان أمثل به مثلاً: إذا قطعت أطرافه، وشوهت به، ومثلت بالقتيل: إذا جدعت أنفه وأذنه.. وفي الحديث: **(من مثل بالشعر فليس له عند الله خلاق يوم القيامة) ومثلة الشعر: حلقه من الخدود، وقيل: نتفه**".اهـ [لسان العرب ٨/٢٠٣].

وروى ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله قال: "**إن حلق اللحية مثلة، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نهى عن المثلة)**".اهـ

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله: "**واتفقوا أن حلق اللحية مثلة لا يجوز**".اهـ [مراتب الإجماع ص١٥٧].

=

ولا يعجب القارئ من بحث هذه المسألة هاهنا، وذلك لأمرين:

١- أنه قد تنبت للمرأة لحية، **فيجب** عليها -فيما يظهر لي- أن تُزيلها.. قال الجاحظ في كتاب "الحيوان": "**وقد توجد المرأة ذات لحية**، وقد رأيت ذلك، وأكثر ما رأيته في عجائز الدهاقين، وكذلك الغبب والشارب، وقد رأيت ذلك أيضاً".اهـ

٢- لكي لا يخلط بعض من يقف على بعض الآثار التي تُوجب على المرأة حلق لحيتها -إن نبتت-، فيحسب أو يسحب هذا الحكم على الرجل! فيقول بوجوب حلق اللحية للرجل أو إستحباب ذلك! تدليساً منه وتلبيساً! وجعل الذكر كالأنثى! والله يقول: (وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى) [آل عمران: ٣٦].

فإننا كما نقول: إن حلق الرجل لحيته يُعد من التشبه بالنساء. فإننا نقول: إن ترك المرأة لحيتها -إن نبتت- يُعد من التشبه بالرجال.

وفي "شرح العمدة" ٢٣٦/١ لشيخ الإسلام قال: "**فأما حلقها -أي اللحية- فمثل حلق المرأة رأسها وأشد؛ لأنه من المثلة المنهي عنها، وهي محرمة**".اهـ

ونقل الباجي في شرح "الموطأ" ٣٢/٣: "**أن استئصال اللحية مثلة**".اهـ

وفي "بدائع الصنائع" ١٩٣/٢ قال: "**لأن الحلق -للحية- يشينه ويصير بمعنى المثلة**".اهـ

وقال الشيخ العلامة عبد الكريم بن صالح الحميد حفظه الله عن قص اللحية: "لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا عامة الصحابة، **بل نهى عنه لأنه مثلة**، وتشبه بأعداء الله، وتشويه للخلقة، كما هو ظاهر لا يخفى إلا لمن زُين له سوء عمله فرآه حسناً".اهـ [إشعار الحريص على عدم جواز التقصيص ص٦].

ثالثاً: حلق اللحى من التشبه بالكفار:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ) [متفقٌ عليه]، وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (..**ومن تشبه بقوم فهو منهم**) [أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد جيد كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، وحسنه الحافظ العراقي والشيخ الألباني]، فالتشبه بالكفار لا يجوز، ومخالفتهم مقصد عظيم من مقاصد الشريعة، وقد دلل عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعشرات من الأدلة في كتابه القيم: "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم".

ومن المعلوم أن حلق اللحى وقصها من سنن أغلب الملل والنحل الكافرة قديماً وحديثاً، وقد نُهينا عن التشبه بهم، فـ:

١- حلق اللحى من التشبه باليهود والنصارى[١]:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (**أَعْفُوا اللِّحَى** وَخُذُوا الشَّوَارِبَ وَغَيِّرُوا شَيْبَكُمْ **وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى**)[٢].

٢- وحلق اللحى من التشبه بالمجوس:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (جُزُّوا الشَّوَارِبَ **وَأَرْخُوا اللِّحَى خَالِفُوا الْمَجُوسَ**) [أخرجه مسلم].

---

(١) للعلم فإن الأصل أن أهل الكتاب يوافقون أهل الإسلام في هذه الفطرة؛ جاء في سفر اللاويين: "**ولا تقصوا شيئاً من لحاكم**".اهـ، كذلك جاء في الترجمة اليوسعية: "**ولا تقص أطراف لحيتك**".اهـ، وفي ترجمة الحياة: "**ولا تُقلم جانبي لحيتك**".اهـ، وقال القس أنطونيوس فكري: "يجب أيضاً أن لا تنزع شعر لحيتك لتفسدها أو تغير شكل الإنسان إلى غير طبيعته، لأن الناموس قال: (**لا تحلقوا شعر لحاكم**) ، لأن الله خالقنا خلقه، **ولأن هذا يليق بالنساء، وأما الذكور فحسبهم أن هذا لا يليق بهم**".اهـ

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم ٧١٣٢، و ٨٦٧٢ ، و ٩٠٢٦، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١/١٤٠، وقال الحافظ ابن حجر في زوائد البزار ١٢٢٢: " إسنادٌ حسنٌ ".اهـ وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "صحيح، وهذا إسناد حسن".اهـ

قال الإمام النووي رحمه الله: "**وكان من عادات الفرس قص اللحية**، فنهى الشارع عن ذلك".اهـ [شرح مسلم ٣/١٤٩].

٣- وحلق اللحى من التشبه بالمشركين:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللِّحَى**) [أخرجه مسلم].

٤- وحلق اللحى من التشبه بقوم لوط:

أخرج إسحاق بن بشر والخطيب وابن عساكر عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**عشر خصال عملها قوم لوط بها أهلكوا**؛ إتيان الرجال بعضهم بعضاً، ورميهم بالجلاهق، والخذف، ولعبهم بالحمام، وضرب الدفوف، وشرب الخمور، **وقص اللحية**، وطول الشارب، والصفر، والتصفيق، ولباس الحرير، وتزيدها أمتي بخلة إتيان النساء بعضهن بعضاً).[1]

قال الإمام الدهلوي رحمه الله: "واللحية هي الفارقة بين الصغير والكبير، وهي جمال الفحول وتمام هيأتهم فلابد من إعفائها، **وقصها سنة المجوس**، وفيه تغيير خلق الله ولحوق أهل السؤدد والكبرياء بالرعاع".اهـ[2]

وقال النفراوي في (شرحه) على (رسالة) ابن أبي زيد ما نصه: "وفي قص الشارب وإعفاء اللحية مخالفة **لفعل الأعاجم فإنهم كانوا يحلقون لحاهم، ويعفون الشوارب، وآل كسرى أيضاً كانت تحلق لحاهم وتبقي الشوارب**، فما عليه الجند في زماننا من أمر الخدم بحلق لحاهم لا شك في حرمته عند جميع الأئمة لمخالفته لسنة المصطفى-صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-، **ولموافقته لفعل الأعاجم والمجوس**، والعوائد لا يجوز العمل بها إلا عند عدم نص للشرع مخالف لها، وإلا كانت فاسدة يحرم العمل بها، ألا ترى لو اعتاد الناس فعل الزنا أو: شرب الخمر لم يقل أحد بجواز العمل بها، وقد أمر النبي-صلى الله عليه

(١) الجلاهق بظم الجيم، البندق المعمول من الطين، الواحدة جلاهقة. والخذف من خذفت الحصاة خذفاً، من باب ضرب رميتها بطرفي الإبهام والسبابة، كذا في المصباح المنير.

(٢)- انظر: (حجة الله البالغة) (١/١٨٢).

وعلى آله وصحبه وسلم- كما في "الموطأ": (أن تعفى اللحية)، أي: يوفر شعرها، أو: تبقى من غير إزالة لشيء منها".اهـ

وقال العلامة محمد سلطان المعصومي في: (عقد الجوهر الثمين) (ص:١٦٧): "إن حلق اللحية واستئصالها يكره تحريماً **كما يفعله الإفرنج والمتفرنجة ممن ينتسب إلى الإسلام**... وذلك مذهب الأئمة الأربعة".اهـ

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: "وأخبر -أي:النبي صلى الله عليه وسلم- أن حلق اللحى وقصها من هدي المجوس والمشركين، وحذر أمته من ذلك، **فيا عجباً لمن يؤمن بالله ورسوله كيف يزهد في هدي نبيه وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، ويقدم على ذلك هدي الكفار في حلق اللحى!**".اهـ [الفتاوى السعدية ص ١٢٤].

وقال ابن عمي الشيخ أحمد بن حجر البنعلي: "الكبيرة السابعة والستون: تقليد الكافرين... **ومن التشبه بالغربيين والمجوس والمشركين حلق اللحى تقليداً لأولئك،** وتشبهاً بالنساء، مع العلم أن الأحاديث الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام في إعفائها صحيحة وكثيرة".اهـ [مجموعة ابن حجر آل بو طامي البنعلي ٣/٣١٧-٣٢١].

رابعاً: حلق اللحى من التشبه بالنساء:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنْ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنْ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ) [أخرجه البخاري]،[(١)] وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنْ الرِّجَالِ [(٢)]، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنْ النِّسَاءِ وَقَالَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ) قَالَ: (فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلَانًا وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا) [أخرجه البخاري].[(٣)]

ومن أعظم ما يتميز به الرجال عن النساء: اللحى؛ قال الإمام الغزالي رحمه الله: "وأما نتفها في أول النبات تشبها بالمرد **فمن المنكرات الكبار فإن اللحية زينة الرجال فإن لله سبحانه ملائكة يقسمون: والذي زين بني آدم باللحى**. وهو من تمام الخلق، **وبها يتميز الرجال عن النساء**".اهـ [الإحياء ١/١٤٤].

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله: "وأما شعر اللحية ففيه منافع: منها:

١ – الزينة،

٢ –والوقار،

٣ –والهيبة، **ولهذا لا يرى على الصبيان والنساء من الهيبة والوقار ما يرى على ذوي اللحى،**

ومنها:

(١) للشيخ محمد الزمزمي ابن الصديق كتاب بعنوان: "الحجة الواضحة على أن حالق اللحية ملعون.."!

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: "**المخنث: من يشبه خلقة النساء في حركاته وكلامه وغير ذلك**". اهـ

(٣) كان السلف يخرجون المخنثين من بيوتهم.. وأما الخلف في هذه الأيام؛ فلقد سمعنا قصصاً كثيرة مفادها: أن بعض الآباء يُخرجون أبنائهم من بيوتهم بسبب إعفاء اللحى! فإلى الله نشكوا غربة الإسلام.

٥- **التمييز بين الرجال والنساء**".اهـ [١]

وقال أيضاً: "خص الذكر بأن **جمل وجهه باللحية وتوابعها**،[٢] وقاراً وهيبة له وجمالاً، وفصلاً له عن سن الصبا، **وفرقاً بينه وبين الإناث**، وبقيت الأنثى على حالها لما خلقت له من استمتاع الذكر بها، فبقي وجهها على حاله ونضارته، ليكون أهيج من الرجل على الشهوة وأكمل للذة الاستمتاع".اهـ [مفتاح دار السعادة ٢/١٨٧].

وقال الإمام البغوي في تفسير قوله تعالى: (ولقد كرمنا بني آدم)[٣] قال: "قيل: بحسن الصورة وقيل: **الرجال باللحى، والنساء بالذوائب**".اهـ[٤]

وقال ابن الملقن: "حلق اللحية.. هجنة، وشهرة، **وتشبيه بالنساء، فهو كجب الذكر**".اهـ [الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١/٧١١].

وقال أحمد بن محمد بن الصديق: "ومن عجيب ما ظهر في (هذا) الوقت تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال، **فالشاب يتخنث ويحلق وجهه كل صباح، ويدلكه ويلمعه بالأدهان والسوائل المعدة لذلك كما يفعل النساء**".اهـ [٥]

وقال العلامة محمد الشنقيطي رحمه الله: "**أعظم الفوارق الظاهرة بين الرجل والمرأة هي اللحية**".اهـ [أضواء البيان ٤/٥٦].

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: "**ولا يخفى أن في حلق الرجل لحيته – التي ميزه الله بها على المرأة – أكبر تشبه بها**".اهـ [١]

---

(١)–انظر: (التبيان في أقسام القرآن) ص١٩٦، و(مطابقات الاختراعات العصرية لما أخبر به سيد البرية) (ص:١٢٧)، و(أدلة تحريم حلق اللحية) (ص:٣٨).

(٢) بل إن إزالت اللحية حتى في المنامات له تعابير غير محمودة، فقد قال الإمام ابن قتيبة الدينوري رحمه الله في تعبير رؤيا اللحية في المنام: "**فإن رأى أنها نُتِفت أو حُلِقت: ذهب جاهُهُ في الناس، لأنها من الوجه**".اهـ [تعبير الرؤيا ص٢٤٦].

(٣) الإسراء: ٧٠.

(٤) وهكذا نقل أهل التفسير ك؛ أبي حيان، القرطبي، ابن الجوزي، الألوسي، الشوكاني، صديق حسن خان، ومحمد أمين الشنقيطي..

(٥)– مطابقة الاختراعات العصرية لما أخبر به سيد البرية لأحمد الصديق ص١٢٧.

وقال ابن عمي الشيخ أحمد بن حجر البنعلي: "الكبيرة الثامنة والستون: تشبه الرجال بالنساء.. قد فشى في هذا العصر تشبه الكثيرين من الشباب بالفتيات.. **فترى الشباب يحلق اللحية والشارب تشبهاً بالمرأة أو الفتاة**".اهـ [مجموعة ابن حجر آل بو طامي البنعلي ٣/٣٢٢].

وقال الزهراني في نونيته:

حلقوا اللحى وتخنفسوا وتخنثوا	وتمايلوا كتمايل النشوانِ
خابوا وخاب فعالهم من معشر	ضاهوا شباب الغرب والرومانِ

وقال أيضاً:

أما الكثير من الرجال فإنهم	حلقوا اللحى جهراً بلا نكرانِ
انظر لصالونات حلق لحاهم	فيها تهان كرامة الأذقانِ
قد دنسوا شرف الرجال بحلقها	**ومحوا الرجولة من بني الإنسانِ**
فإذا انتهى شرف اللحى وجمالها	**ضاهى الرجال معاشر النسوانِ**

ل إن الطب يقرر أن حلق اللحية من التخنث فيقول الدكتور محمد علي البار: "ونظرة إلى المخصيين الذين تم خصيهم قبل البلوغ ترينا كيف تتحول رجولتهم إلى الأنوثة ولا ينبت شعر عذارى المخصي **وذقنه وشاربه**... ويتوزع الدهن بنفس الطريقة التي يتوزع فيها في الأنثى... أي: في الأرداف والعجز... وتلين عظامه وترق... ويبقى صوته رخيماً على نبرة الطفولة دون أن تصيبه غلظة الرجولة وخشونتها أما أولئك الذين خصوا بعد البلوغ فإن علامات الرجولة سرعان ما تندثر **ويسقط شعر الذقن والشارب** ولا يعود إلى النمو ثانية وتبدأ العضلات في الترهل... كما تبدأ الصفات الأنوثية البدنية والنفسية في الظهور لأول مرة".اهـ[٢]

=

(١)-انظر: (آداب الزفاف في السنة المطهرة) (ص:١٢٢).

(٢) انظر: (عمل المرأة في الميزان) (ص:٧٤)، و(تنبيه ذوي العقول بأن اللحى من سنن الرسول) (ص:١٩/٢٠) لأبي محمد إسماعيل بن مرشود.

خامساً: حلق اللحى من البدع المنكرة:

عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (.. وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، **وكل بدعة ضلالة، [وكل ضلالة في النار]**) رواه مسلم والنسائي، والزيادة للنسائي.

من المسلم به لدى المسلم: أنه لم يعرف حالق اللحية في القرون المفضلة؛ بل ابتدعت بدعة حلق اللحى بعد ذلك بكثير!

قال الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "أن إعفاء اللحية من السمت الذي أمرنا به القرآن العظيم، **وأنه كان سمت الرسل الكرام صلوات الله وسلامه عليهم،** والعجب من الذين مسخت ضمائرهم، واضمحل ذوقهم، حتى صاروا يفرون من صفات الذكورية، وشرف الرجولة، إلى الأنوثة، ويمثلون بوجوههم بحلق أذقانهم، ويتشبهون بالنساء، حيث يحاولون القضاء على أعظم الفوارق الحسية بين الذكر والأنثى وهو اللحية، وقد كان صلى الله عليه وسلم كث اللحية، وهو أجمل الخلق وأحسنهم صورة، **والرجال الذين أخذوا كنوز كسرى وقيصر، ودانت لهم مشارق الأرض ومغاربها، ليس فيهم حالق**، نرجو الله أن يرينا وإخواننا المؤمنين الحق حقاً، ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه".اهـ [أضواء البيان ٤/٣٨٣].

قال الإمام الغزالي رحمه الله في (الإحياء) ١/١٤٤: "ونتف الفنيكين **بدعة** وهما جانبا العنفقة".اهـ

وقال الإمام الحطاب في "مواهب الجليل لشرح مختصر خليل": "وحلق اللحية لا يجوز وكذلك الشارب، **وهو مُثلة وبدعة**، ويؤدب من حلق لحيته أو شاربه".اهـ [١/٢١٦].

وقال الإمام أبو الحسن علي المنوفي في شرحه "كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني": ".. واحترز بالجسد عن شعر الرأس **واللحية؛ لأن حلقهما بدعة**".اهـ [٢/٣٨٧].

وقال الشيخ علي محفوظ: "**ومن أقبح العادات ما اعتاده الناس اليوم من حلق اللحية وتوفير الشارب، وهذه بدعة سرت إلى المصريين–والمغاربة–من مخالطة الأجانب واستحسان عوائدهم، حتى استقبحوا محاسن دينهم وهجروا سنة نبيهم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم**".اهـ

الخاتمة: حث القلوب الحية، على إعفاء وتوفير اللحية:

لقد تقرر لديك –أخي القارئ– مما قرأته في هذه الورقات أن إعفاء اللحية على الرجال واجب شرعي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم به، وهو في كتاب الله، فطر الله الرجال عليه، وأكرمهم به، وهو هدي الأنبياء والأولياء، فلا يصح والحالة هذه أن تخالف أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لقول أحدٍ كائن من كان؛ عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: "**والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله. أحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتحدثونا عن أبي بكر وعمر**".اهـ [أخرجه أحمد] قال العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب –رحمهم الله–: "**فإذا كان هذا كلام ابن عباس لمن عارضه بأبي بكر وعمر.وهما هما. فما تظنه يقول لمن يعارض سنن الرسول صلى الله عليه وسلم بإمامه وصاحب مذهبه الذي ينتسب إليه؟!**" [تيسير العزيز الحميد: ٥٤٤–٥٤٥].

ولقد تقدم مما سبق أن تحريم حلق اللحى أمر مُجمع عليه لدى أهل العلم، فإن كنت أيها القارئ **حنفياً** فراجع قول الأحناف في المسألة (1)، وإن كنت **مالكياً** فراجع قول المالكية في المسألة (2)، وإن كنت **شافعياً** فراجع قول الشافعية في المسألة (3)، وإن كنت **حنبلياً** فراجع قول الحنابلة في المسألة (4)، وإن كنت **ظاهرياً** فراجع قول الظاهرية في المسألة (5)، وإن كنت .. وإن كنت .. إلخ

بل حتى لو كنت أيها القارئ **شيعياً اثنا عشرياً** –حاشاك– لوجب عليك إعفاء اللحية وتوفيرها وعدم حلقها؛ قال الميرزا النوري في "مستدرك الوسائل" ١/٤٠٦: **باب عدم جواز حلق اللحية واستحباب توفيرها قدر قبضة**.. عن علي بن أبي طالب (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله (**حلق اللحية من المثلة، ومن مثل فعليه لعنة الله**).
وقال الحر العاملي في "وسائل الشيعة (آل البيت)" ٢/١١٦: "**باب عدم جواز حلق اللحية واستحباب توفيرها قدر قبضة أو نحوها ..**

---

(1) وقد تقدم.

(2) وقد تقدم.

(3) وقد تقدم.

(4) وقد تقدم.

(5) وقد تقدم.

١- محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (**حفوا الشوارب وأعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود**).

٢- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (**إن المجوس جزوا لحاهم، ووفروا شواربهم وإنا نحن نجز الشوارب، ونعفي اللحى، وهي الفطرة**).

٣- وفي (معاني الاخبار) .. عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (**حفوا الشوارب، وأعفوا اللحى، ولا تشبهوا بالمجوس**)".اهـ

وقال (السيد) حسن الصدر في "تكملة أمل الآمل" ص ٢٣٩: **إن حلق اللحية من شعار المجوس**.اهـ وقال (السيد) الخوئي في "مصباح الفقاهة" ٢٥٧/١: **المشهور بل المجمع عليه بين الشيعة والسنة هو حرمة حلق اللحية**.اهـ [١]

وإن أبيت أيها القارئ إلا المكابرة، فلتأتنا برواية ولو ضعيفة أو واهية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جواز حلق اللحية، أو عن أحدٍ من صحابته، أو أن أحداً من السلف قد فعل ذلك.. ولا تنس أن تُحضر الموسى معك.. وأنّى!!!

بل إن عمدت المجيزين -وهو القرضاوي- قد اعترف بذلك في كتابه "الحلال والحرام" [٢] فقال: "**صحيح أنه لم ينقل عن أحد من السلف حلق اللحية**..".اهـ [٣] فنقول بملأ أفواهنا: ما لم يُنقل عن السلف فاحتفظوا به لأنفسكم، (**فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ**) [النمل: ٣٦].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب: تركي بن مبارك بن عبد الله البنعلي
١/ذو الحجة/١٤٢٩هـ
٢٠٠٨/١١/٢٩م

---

(١) صدق وهو كذوب!

(٢) ويسميه بعض شيوخنا: "الحلال والحلال"!

(٣) انظر كتاب الحلال والحرام ص٩٤.